



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي الشهيدي سي الحواس - بركة -

معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:/2022.

رقم التسجيل:

مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماستر LMD

التخصص: محاسبة وتدقيق

بعنوان:

دور النظام المحاسبي المالي "SCF" في تفعيل عملية الرقابة الجبائية

دراسة حالة بمفتشية الضرائب العقيد عميروش - بركة - "2022".

من إعداد الطالبتين:

إيمان قاسمي دعاء بوقفة

نوقشت هذه المذكرة يوم:

. 2022/06/22

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

<u>الصفة</u>	<u>الرتبة</u>	<u>اللجنة</u>
رئيسا	أستاذ محاضر "أ"	د. بن قسبي طارق
مشرفا	أستاذ محاضر "ب"	د. بوعزيز إبراهيم
مناقشا	أستاذ التعليم العالي	د. عريف عبد الرزاق

السنة الجامعية: 2021/ 2022.



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي الشهيدي سي الحواس - بركة

معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:/2022.

رقم التسجيل:

مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماستر LMD

التخصص: محاسبة وتدقيق

بعنوان:

دور النظام المحاسبي المالي "SCF" في تفعيل عملية الرقابة الجبائية

دراسة حالة بمفتشية الضرائب العقيد عميروش - بركة - "2022".

من إعداد الطالبتين:

إيمان قاسمي دعاء بوقفة

نوقشت هذه المذكرة يوم:

. 2022/06/22

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

<u>الصفة</u>	<u>الرتبة</u>	<u>اللجنة</u>
رئيسا	أستاذ محاضر "أ"	د. بن قسي طارق
مشرفا	أستاذ محاضر "ب"	د. بوعزيز إبراهيم
مناقشا	أستاذ التعليم العالي	د. عريف عبد الرزاق

السنة الجامعية: 2021/ 2022.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ الْمَوَدَّعَاتِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ الْمَوَدَّعَاتِ

الإهداء

"الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ"

أهدي هذا العمل المتواضع:

إلى من كان دعائها سر نجاعي، إلى مصدر قوتي؛

إلى من تقف الحروف عاجزة عن وصفها إلى "أمي" حفظها الله وأطال في عمرها؛

إلى من حثني على العلم والعمل، وإلى الذي أحمل إسمه بكل إفتخار "أبي"؛

إلى جميع عائلتي ومن دعمني من قريب أو من بعيد؛

وإلى صديقتي أمل "مرزوق"

إلى جميع أصدقائي، وإلى جميع زملائي دفعة المحاسبة والتدقيق.

إيمان_دعاء

شكر و عرفان

قال تعالى " لأن شكرتم لأزيدنكم "

أولا وقبل كل شيء نحمد الله الذي أنعم علينا بنعمة العقل وكرمنا به عن غيرنا من المخلوقات
فالحمد لله أولا وآخرا ودائما؛

ونصلي ونسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين صاحب الخلق العظيم

" صلى الله عليه وسلم ":

نتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ المحترم "د. بوعزيز إبراهيم" على الإشراف وعلى كل مجهود بذله من أجل
إنجاز هذا الموضوع؛

ولا ننسى أيضا شكر لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة؛

كما نتقدم بالشكر إلى جميع موظفي المركز الجوّاري للضرائب _ بركة_؛

وبالأخص رئيس مصلحة التدخلات "قسوم محمد" والدكتور "ميلودي عمار"؛

والشكر موصول إلى كل من ساهم وساعد في إنجاز هذا العمل المتواضع من قريب أو من بعيد.

إيمان_دعاء

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية النظام المحاسبي المالي في تفعيل عملية الرقابة الجبائية في ظل الصعوبات التي تواجهها الإدارة الجبائية من تهرب وغش ضريبي، وما يخلفانه من أضرار سلبية على الاقتصاد الوطني بشكل عام وعلى خزينة الدولة بشكل خاص.

يعد التدقيق المحاسبي آلية أساسية تعتمد عليها الإدارة الجبائية في التأكد من صحة المعلومات المالية ومصداقيتها، ومن هذا المنطلق تم في هذه الدراسة الاعتماد على المنهج الوصفي في الفصل الأول بعرض الأدبيات النظرية للنظام المحاسبي المالي وكذا الرقابة الجبائية، والمنهج التحليلي في الفصل الثاني بدراسة حالة مكلف بالضريبة، أين استنتجنا من هذا العمل أن النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي نظامان مستقلان في الأطر التنظيمية والقانونية، وقد تم التوصل إلى مجموعة من المقترحات أهمها ضرورة تكييف إجراءات الرقابة الجبائية مع إجراءات القواعد المحاسبية لزيادة فعالية الرقابة الجبائية.

الكلمات المفتاحية: نظام محاسبي مالي، نظام جبائي، رقابة جبائية، قواعد محاسبية.

Abstract:

This study aimed to highlight the importance of the financial accounting system in activating the fiscal control process in light of the difficulties faced by the fiscal administration in terms of tax evasion and fraud, and the negative damage they leave on the national economy in general and the state treasury in particular.

Accounting auditing is an essential mechanism on which the fiscal administration depends to ensure the accuracy and reliability of financial information, from this point, the descriptive approach was adopted in this study in the first chapter, by showing the theoretical literature of the financial accounting system as well as financial control, in addition to adopting the analytical method in the second chapter, which is a taxpayer case study, that we concluded from this work that the financial accounting system and the fiscal system are two independent systems in the regulatory and legal frameworks, a set of most important proposals has been reached:

The need to adapt fiscal control procedures with accounting rules procedures to increase the effectiveness of fiscal control.

Kay Words: Financial accounting system, Tax system, Tax control, Accounting rules.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
I	الإهداء
II	شكر وعرفان
III	الملخص
V_IV	فهرس المحتويات
VI	قائمة الأشكال
VII	قائمة الجداول
VIII	قائمة الملاحق
X_IX	قائمة الرموز والاختصارات
أ_ب_د	المقدمة العامة
الفصل الأول: الدراسة النظرية	
06	تمهيد
07	المبحث الأول: عموميات حول النظام المحاسبي المالي
07	المطلب الأول: نشأة ومفهوم النظام المحاسبي المالي
10	المطلب الثاني: الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي
12	المطلب الثالث: أهداف وأهمية النظام المحاسبي المالي
14	المبحث الثاني: عموميات حول الرقابة الجبائية
14	المطلب الأول: مفهوم ومبادئ الرقابة الجبائية
16	المطلب الثاني: أشكال وأهداف الرقابة الجبائية
19	المطلب الثالث: الإطار التنظيمي والقانوني للرقابة الجبائية
29	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
29	المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية
32	المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية
33	المطلب الثالث: القيمة المضافة للدراسات السابقة
33	المبحث الرابع: فعالية النظام المحاسبي المالي في تدعيم الرقابة الجبائية
33	المطلب الأول: معالجة الاهتلاكات محاسبيا وجبائيا

34	المطلب الثاني: معالجة الضرائب المؤجلة محاسبيا وجبايا
35	المطلب الثالث: الفروقات بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي
36	خلاصة
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية	
93	تمهيد
40	المبحث الأول: مدخل عام للدراسة الميدانية
40	المطلب الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية _باتنة_
40	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي والوظيفي لمديرية الضرائب لولاية _باتنة_
44	المطلب الثالث: التعريف بمفتشية الضرائب العقيد عميروش _بريكة_
48	المطلب الرابع: تحديد أنظمة فرض الضريبة
50	المبحث الثاني: دراسة ميدانية لعملية الرقابة الجبائية للشركة SARL X خلال السنوات 2020/2019/2018/2017.
50	المطلب الأول: المراحل المتبعة في عملية الرقابة الجبائية للشركة SARL X
61	المطلب الثاني: الإجراءات المتبعة في عملية الرقابة الجبائية للشركة SARL X
66	المطلب الثالث: النتائج المتوصل إليها
68	خلاصة
70	الخاتمة
73	قائمة المصادر والمراجع
78	الملاحق

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
18	أشكال الرقابة الجبائية	الشكل رقم (01)
21	الهيكل التنظيمي لمديرية الأبحاث والمراجعات	الشكل رقم (02)
41	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب _باتنة_	الشكل رقم (03)
45	الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب العقيد عميروش _بريكة_	الشكل رقم (04)

قائمة الجدول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
35	الضرائب المؤجلة أصول وخصوم	الجدول رقم (01)
53	التصريحات الدورية G50 لسنة 2017	الجدول رقم (02)
54	التصريحات الدورية G50 لسنة 2018	الجدول رقم (03)
55	التصريحات الدورية G50 لسنة 2019	الجدول رقم (04)
56	التصريحات الدورية G50 لسنة 2020	الجدول رقم (05)
57	أصول الميزانية للسنوات الأربعة 2020_2019_2018_2017	الجدول رقم (06)
58	خصوم الميزانية للسنوات الأربعة 2020_2019_2018_2017	الجدول رقم (07)
60_59	حساب النتائج للسنوات 2020_2019_2018	الجدول رقم (08)
63	تحديد رقم الأعمال CA لأربع سنوات 2020_2019_2018_2017	الجدول رقم (09)
63	توزيع الأرباح لسنة 2018	الجدول رقم (10)
64	توزيع الأرباح لسنة 2019	الجدول رقم (11)
64	توزيع الأرباح لسنة 2020	الجدول رقم (12)
65	الرسم على النشاط المهني TAP	الجدول رقم (13)
66	الرسم على القيمة المضافة TVA	الجدول رقم (14)

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
78	التصريحات الدورية لسنة 2017.	الملحق رقم (01)
81	التصريحات الدورية لسنة 2018.	الملحق رقم (02)
84	التصريحات الدورية لسنة 2019.	الملحق رقم (03)
87	التصريحات الدورية لسنة 2020.	الملحق رقم (04)
90	أصول وخصوم الميزانية لسنة 2018.	الملحق رقم (05)
92	أصول وخصوم الميزانية لسنة 2019.	الملحق رقم (06)
94	أصول وخصوم الميزانية لسنة 2020.	الملحق رقم (07)
96	حساب النتائج 2018.	الملحق رقم (08)
98	حساب النتائج 2019.	الملحق رقم (09)
100	حساب النتائج 2020.	الملحق رقم (10)
102	المراسلة الأولية Cn°04	الملحق رقم (11)
103	المراسلة النهائية Cn°04 bis	الملحق رقم (12)
104	الرسالة الأولية Cn°02	الملحق رقم (13)
105	رسالة اعدار MISE EN DEMEURE	الملحق رقم (14)

قائمة الرموز والاختصارات

الرموز	باللغة الأجنبية	باللغة العربية
IAS	<i>International Accounting Standards</i>	معايير المحاسبة الدولية
IFR	<i>International Financial Reporting Standards</i>	المعايير الدولية للتقارير المالية
IFRS	<i>International Financial Reporting Standards</i>	المعايير الدولية للتقارير المالية
CNC	<i>Commission de Normalisation des Comptabilités</i>	لجنة التوحيد المحاسبي
PCG	<i>Plant Comptable Général</i>	المخطط الوطني للمحاسبة
IASB	<i>International Accounting Standards Board</i>	هيئة المعايير المحاسبة الدولية
FASB	<i>Financial Accounting Standards Board</i>	هيئة معايير المحاسبة المالية
USGAAP	<i>United States Generally Accepted Accounting Principles</i>	مبادئ المحاسبة العامة الأمريكية
IRG	<i>Impôt sur le Revenu Global</i>	الضريبة على الدخل الإجمالي
TVA	<i>Taxe sur la Valeur Ajoutée</i>	الرسم على القيمة المضافة
TAP	<i>Taxe sur Activité Professionnel</i>	الرسم على النشاط المهني
SCF	<i>Système de Comptabilité Financière</i>	النظام المحاسبي المالي
IBS	<i>Impôt sur les Bénéfices des Sociétés</i>	الضريبة على أرباح الشركات
IFU	<i>Impôt Forfaitaire Unique</i>	الضريبة الجزافية الوحيدة
SARL	<i>Société A Responsabilité Limité</i>	الشركات ذات المسؤولية المحدودة
HT	<i>Hors Taxe</i>	خارج الرسم
SRV	<i>Direction de la Recherche et de l'audit</i>	مصلحة الأبحاث والتدقيقات
VC	<i>Vérification Comptable</i>	التحقيق في المحاسبة
NIF	<i>Numéro d'identification fiscal</i>	رقم التعريف الجبائي
NIS	<i>Numéro d'identification statistique</i>	رقم التعريف الإحصائي
ANSEJ	<i>Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes</i>	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANGEM	<i>Agence Nationale de Gestion du Micro-crédit</i>	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
CASNOS	<i>Cassie Nationale des Assurances Sociales des non-Salariés</i>	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء
CNAS	<i>Cassie Nationale des Assurances Sociales</i>	الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية
CDI	<i>Centre des Impôts</i>	مركز الضرائب
CPI	<i>Centre de Proximité des Impôts</i>	المركز الجواربي للضرائب
DGE	<i>Direction Grandes Entreprises</i>	مديرية كبريات المؤسسات
DGI	<i>Direction Générale des Impôts</i>	المديرية العامة للضرائب
SPA	<i>Société Par Actions</i>	شركات المساهمة
CSP	<i>Contrôle Sur Pièces</i>	الرقابة على الوثائق
ANDI	<i>Agence Nationale de Développement des Investissements</i>	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

المقدمة

توطئة:

تعتبر الضريبة المصدر الأساسي لتمويل خزينة الدولة وتغطية نفقاتها بجعلها إجبارية على المكلفين بها مما يساعد على الرفع من المردودية المالية لكونها المحور الرئيسي لرسم وتنفيذ النشاط الاقتصادي والمالي للدولة وللدخول إلى اقتصاد السوق مما ينعكس إيجاباً على السياسة الاقتصادية للبلاد.

أعطى المشرع الجبائي الحرية للمكلفين بالضريبة للقيام بتقديم تصريحاتهم لمداخيلهم المحققة مع التأكد من تطابق هذه الأخيرة مع أنشطتهم الحقيقية، الأمر الذي دفع بأعوان الإدارة للقيام بالرقابة الجبائية بمختلف وسائلها وأساليبها لهذه التصريحات بفرض التحصيل وللتأكد من مدى صحتها نظراً للأخطاء المرتكبة فيها أثناء إعدادها سواء المتعمدة أو غير المتعمدة بهدف منع تهرب المكلفين من دفعها.

وعليه، فقد شهد النظام الجبائي الجزائري العديد من الإصلاحات بسبب التغيرات الاقتصادية الحاصلة من جهة، وتزايد نفقات الدولة المستمر من جهة أخرى ليصبح أكثر مرونة، فقد منحت للإدارة الجبائية كل الحقوق والأطر التشريعية والتنظيمية اللازمة لاسترجاع الأموال حفاظاً على الخزينة العامة مع تطبيق معدلات الضريبة المناسبة على المكلفين بها.

ويعتمد، أعوان الإدارة خلال القيام بعملية الرقابة الجبائية على بعض من الإجراءات التي تتمثل في الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق، بالإضافة إلى التحقيق المحاسبي انطلاقاً من القوائم المالية كونها محل التحقيق والذي يشترط في ممارسته أجهزة متخصصة وذو كفاءة في الجانب المحاسبي والجبائي، لذلك أصبح من الضروري تكييف الأنظمة المحاسبية مع الأنظمة الجبائية واتخاذ التدابير اللازمة للاستجابة لمتطلبات التغيير وتقويم الاعوجاج الحاصل في تطبيق كلا النظامين لتحصيل الضرائب ومحاولة التقليل من ظاهرة الغش والتهرب الضريبي.

أولاً: إشكالية الدراسة:

على ضوء ما تم طرحه، تتضح لنا معالم الإشكالية الرئيسية التالية:

هل يساهم النظام المحاسبي المالي في تفعيل عملية الرقابة الجبائية؟

ثانياً: الأسئلة الفرعية:

وللإجابة على الإشكالية الرئيسية نطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية تتمثل في:

- ما هي أهم الفروقات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي؟
- هل تعتبر الرقابة الجبائية وسيلة عقابية لمواجهة الغش والتهرب الضريبي؟

ثالثا: فرضيات الدراسة:

للإجابة على مجموعة الأسئلة الفرعية تم طرح مجموعة من الفرضيات تتمثل في:

- تتقيد الادارة الجبائية بجميع الإجراءات القانونية والتنظيمية في عملية الرقابة الجبائية؛
- وجود اختلافات بين النظامين المحاسبي والجبائي مما خلق عدة مشاكل للإدارة الجبائية؛
- تعتبر الرقابة الجبائية وسيلة عقابية وردعية في آن واحد، وذلك لمواجهة الغش والتهرب الضريبي من طرف المكلفين بالضريبة.

رابعا: أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على الجوانب القانونية والتنظيمية للنظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي؛
- إظهار الفروقات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي.

خامسا: أسباب اختيار الموضوع:

يرجع سبب اختيارنا لهذا الموضوع إلى وجود أسباب ذاتية وأسباب موضوعية وهي:

الأسباب الذاتية:

- علاقة الموضوع بالتخصص؛
- الرغبة والميول لمعرفة الجوانب التطبيقية وربطها بالجانب النظري.

الأسباب الموضوعية:

- أهمية الضرائب التي تلعب دور كبير في دعم الرقابة الجبائية، واعتبارها المورد الأساسي للدولة في تنمية وتطوير اقتصاد البلاد؛
- الاهتمام بالجانب الجبائي، بالإضافة إلى وجود نقص البحث في هذه المواضيع خاصة المتعلقة بالمحاسبة والجبائية.

سادسا: صعوبات الدراسة:

من أهم الصعوبات التي واجهت السير الحسن للدراسة ما يلي:

- قلة المراجع وخاصة الكتب على مستوى المكتبة الجامعية، والمتعلقة بموضوع الرقابة الجبائية؛
- التغير المستمر في القوانين والتشريعات الجبائية والمحاسبية وتحيينها؛
- صعوبة الحصول على المعلومات الخاصة بالدراسة الميدانية بسبب سرية المعلومات الخاصة بالمكلفين بالضريبة.

سابعاً: المنهج والأدوات المستعملة:

قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات صحة الفرضيات تم الاعتماد على المنهج الوصفي من خلال عرضنا للمفاهيم الخاصة بالنظام المحاسبي المالي والرقابة الجبائية وذلك في الفصل الأول، أما في الفصل الثاني تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل الخطوات والإجراءات المتبعة في التحقيق المحاسبي والجبائي، ودراسته خلال المرحلة الميدانية في مفتشية الضرائب العقيد عميروش بركة ولاية باتنة.

ثامناً: حدود الدراسة:

تتمثل حدود هذه الدراسة في حدود مكانية وزمانية تتمثل في:

الحدود المكانية: تمت الدراسة الميدانية في مفتشية الضرائب العقيد عميروش بركة ولاية باتنة.
الحدود الزمانية: تمت الدراسة الميدانية في الفترة الممتدة من 15 مارس إلى 30 ماي.

تاسعاً: تقسيمات الدراسة:

تطرقنا في هذه الدراسة إلى فصلين حيث تم تقسيمها كما يلي:

الفصل الأول خصص للدراسة النظرية بحيث تم فيه التطرق الى عموميات النظام المحاسبي المالي في المبحث الأول وعموميات الرقابة الجبائية في المبحث الثاني، أما الفصل الثاني خصص للدراسة التطبيقية من خلال دراسة حالة لملف مكلف بالضريبة.

الفصل الأول:

الدراسة النظرية

تمهيد:

لجأت الجزائر إلى تبني نظام محاسبي مالي جديد، يقوم على المعايير الدولية IAS/IFR وذلك من أجل تحسين نظامها المحاسبي، ليتواءم ومتطلبات العولمة المالية والمحاسبية، بحيث تفاعلت البيئة الجزائرية بشكل عام تفاعلا إيجابيا نتج عنه هذا النظام، وذلك من أجل تذليل الصعوبات والتغيرات العديدة التي كان لها أثر كبير خاصة على الجانب الجبائي.

إن ظهور النظام الجبائي كان نتيجة التطورات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فهو وسيلة فعالة لمراقبة التصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين ومعاينة الأخطاء والنقائص، لذلك وجب تكييف النظامين المحاسبي والجبائي، وهذا قصد تجسيد آلية الرقابة الجبائية التي تعتبر أسلوبا وقائيا وعقابيا.

وللتوضيح أكثر قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى أربع مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول والثاني الى عموميات حول النظام المحاسبي المالي وعموميات حول الرقابة الجبائية، كما يتضمن المبحث الثالث عرض مجموعة من الدراسات السابقة باللغة العربية وباللغة الأجنبية، في حين تطرقنا في المبحث الرابع والأخير الى فعالية النظام المحاسبي المالي في تدعيم الرقابة الجبائية.

المبحث الأول: عموميات حول النظام المحاسبي المالي

بدأت عملية الإصلاح المحاسبي في شهر أبريل سنة (2001) من طرف عدة خبراء فرنسيين وبالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة CNC، وقد صدر النظام المحاسبي المالي بموجب القانون (11_07) المؤرخ في (25) نوفمبر (2007)، نشير هنا إلى أن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي مستمد من النظام الأنجلوساكسوني ومدونة الحسابات مستمد من المخطط المحاسبي العام الفرنسي PCG¹.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم النظام المحاسبي المالي

الفرع الأول: نشأة النظام المحاسبي المالي:

بداية من الثلاثي الثاني لسنة (2001) بدأت عملية الإصلاحات حول المخطط المحاسبي الوطني والتي مولت من قبل البنك الدولي، هذه العملية أوكلت إلى العديد من الخبراء الفرنسيين وبالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة وتحت إشراف وزارة المالية، بحيث وضعت تحت عاتقهم مسؤوليات تطوير المخطط المحاسبي الوطني نسخة (1975_35) إلى نظام جديد للمؤسسات يتوافق مع المعطيات الاقتصادية الجديدة والمتعاملين الاقتصاديين الجدد، وقد مرت هذه العملية بثلاث مراحل هي²:

- المرحلة الأولى: تشخيص مجال تطبيق المخطط المحاسبي الوطني مع إجراء مقارنة بينه وبين معايير المحاسبة الدولية؛
- المرحلة الثانية: تطوير مشروع المخطط المحاسبي جديد للمؤسسات؛
- المرحلة الثالثة: وضع نظام محاسبي جديد.

وفي نهاية المرحلة الأولى وضعت ثلاثة خيارات ممكنة وهي:

1. الخيار الأول: الإبقاء على تركيبة المخطط المحاسبي الوطني وتحديد الإصلاحات تماشيا مع تغييرات المحيط القانوني والاقتصادي في الجزائر، والذي بقي ثابتا منذ أن صدر قانون لتوجيه الاستثمارات الوطنية الاقتصادية في عام (1988)، مثلا القانون الصادر في (09) أكتوبر (1999) المتضمن تكييف المخطط الوطني المحاسبي لنشاط الشركات القابضة وإدماج حسابات المجمعات.

(1) بن عبد العزيز سفيان، مومني يوسف، النظام المحاسبي المالي كآلية لتفعيل عملية الرقابة الجبائية، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة بشار، العدد 107، الجزائر، جوان 2017، ص602.

(2) بغداد عبد الحميد، تسجيل وتقييم التنبؤات وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، الجزائر، 2017، ص4.

2. الخيار الثاني: ويتمثل في ضمان بعض المعالجات مع الحلول التقنية المطورة من طرف المجلس لمعايير المحاسبية الدولية IASB، ومع مرور الوقت سيتكون نظامين محاسبين مختلفين يعطيان نظاما مختلط ومعمد، وبالتالي يمكن له أن يكون مصدرا للتناقض والاختلاف.
3. الخيار الثالث: هذا الخيار يتضمن إنجاز نسخة جديدة للمخطط المحاسبي الوطني مع عصرنة شكله ووضع إطاره التصوري المحاسبي، المبادئ والقواعد مع الأخذ بعين الاعتبار المعايير المحاسبية الدولية، إن هذا الخيار تم تبنيه من قبل المجلس الوطني للمحاسبة في اجتماعه المنعقد في (05) سبتمبر (2001) واختيار طبيعة المحاسبة المرجعية سواء المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS أو معايير مجلس المعايير المحاسبة المالية الأمريكية FASB من خلال USGAAP أو التوجهات الأوروبية.

وبعد عدد من الجهود والاجتماعات تقرر وضع نظام محاسبي، جاء ذلك في القرار (11_7) المؤرخ في (2007/11/25) الذي تضمن إنشاء النظام المحاسبي المالي، ثم تلتها العديد من المراسيم والقرارات نذكر منها:

- قرار مؤرخ في (23) رجب عام (1429) الموافق ل: (26) جويلية سنة (2008)، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.
- قرار مؤرخ في (23) رجب عام (1429) الموافق ل: (26) جويلية سنة (2008)، يحدد أسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاطات المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة.
- مرسوم تنفيذي رقم (110_09) مؤرخ في (11) ربيع الثاني عام (1430) الموافق ل: (07) أفريل سنة (2009)، يحدد الشروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الاعلام الآلي.

الفرع الثاني: مفهوم النظام المحاسبي المالي:

اعتمدت الجزائر نظاما محاسبيا ماليا يستجيب والمعايير الدولية للمحاسبة منذ (2007)، وبدأ هذا النظام حيز التنفيذ مع مطلع سنة (2010)، وأصبح إجباري التطبيق على كل المؤسسات الاقتصادية التي تحكمها قواعد القانون التجاري، ولهذا تضمن إطارا تصوريا للمحاسبة المالية والمعايير المحاسبية ومدونة الحسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادلات المحاسبية التي عرف بها عامة ولاسيما¹:

- محاسبة التعهد؛
- استمرارية الاستغلال؛
- الدلالة؛

(¹) بودة فاطمة، دعيبرات مقدم، أثر توافق النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي على فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، العدد 32، المجلد 01، الجزائر، ص238.

- المصدقية؛
- قابلية المقارنة؛
- التكلفة التاريخية؛
- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

يطبق النظام الجديد على كل شخص طبيعي أو معنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بسمك المحاسبة مع مراعاة الأحكام الخاصة بها، يستثنى الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية.

نشير أن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي مستمد من النظام الأنجلوساكسوني، ومدونة الحسابات مستمدة من المخطط المحاسبي العام الفرنسي PCG، ويتميز النظام المحاسبي المالي بعدة خصائص هي¹:

- يرتكز على مبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد الدولي، واعداد معلومات تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة؛
 - الإعلان بصفة أكثر وضوحا وشفافية عن المبادئ التي تحدد التسجيل المحاسبي للمعاملات وتقييمها واعداد القوائم المالية، مما يسمح بالتقليل من التلاعبات وتسهيل مراجعة الحسابات؛
 - يسمح بتوفير معلومات مالية منسجمة ومقروءة تمكن من اجراء المقارنات واتخاذ القرارات.
1. من الناحية القانونية: يدعى النظام المحاسبي المالي في صلب نص القانون (11_07) المؤرخ في (25) نوفمبر (2007) بالمحاسبة المالية²، ويعرف على أنه "مجموعة من الإجراءات والنصوص التنظيمية التي تنظم الأعمال المالية والمحاسبية للمؤسسات المجبرة على تطبيقه وفقا لأحكام القانون ووفقا للمعايير المالية والمحاسبة الدولية المتفق عليها"³.
2. من الناحية الاقتصادية: المحاسبة المالية هي: "نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، يتم تصنيفها، وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة على الوضعية المالية وممتلكات الكيان (شخص طبيعي أو معنوي) ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية"⁴.

(¹) خلف الله بن يوسف، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور يحيى فارس، الجزائر، 2017، ص78.

(²) نعيمى منال، مساهمة النظام المحاسبي المالي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2016، ص08.

(³) نفس المرجع، ص08.

(⁴) نفس المرجع، ص08.

ويهدف قانون المحاسبة المالية الجديد إلى تحديد النظام المحاسبي المالي الذي يدعى في صلب النص القانوني بالمحاسبة المالية، وكذا شروط وكيفيات تطبيقه، ويشمل على¹:

- إطار المرجعي والمتمثل في IAS/IFRS؛
- مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد؛
- مفاهيم وقواعد تقييم الأصول والخصوم، الأعباء والنواتج والمعلومات الواجب إظهارها في القوائم المالية الخاصة بكل من هذه الأصناف؛
- أشكال القوائم المالية؛
- مدونة الحسابات؛
- قواعد استعمال الحسابات؛
- النظام الواجب تطبيقه على الوحدات المصغرة.

ومن خلال هذه المفاهيم نستنتج أن النظام المحاسبي المالي يقوم على مجموعة من المبادئ والقوانين والإجراءات التي يتم من خلالها حصر وترتيب وتصنيف وتلخيص كل ما هو موجود في العمليات المالية، في شكل قوائم مالية بحيث تساعد الأطراف التي لها علاقة بالمحاسبة في فهم عمليات القياس وطرق عرض النتائج وغيرها كأساس لما يجب العمل به.

المطلب الثاني: الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي

يحتوي النظام المحاسبي المالي على مفهوم الإطار التصوري الذي يعتبر إضافة بارزة مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني، حيث عرف على أنه دليل لإعداد المعايير المحاسبية، وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير المعالجة، بموجب معيار أو تأويل ويعرف الإطار التصوري كما يلي²:

- مجال التطبيق؛
- المبادئ والاتفاقيات المحاسبية؛
- الأصول والخصوم والأموال الخاصة والمنتجات والأعباء.

يشكل الإطار التصوري للمحاسبة المالية الإطار المرجعي النظري الذي يستعمل كدعامة ودليل لوضع مقاييس المحاسبة وتفسيرها، ويحدد جملة من الأهداف والتصورات والعناصر التي تشكل أساس إعداد البيانات المالية وتعريفها، حيث يسمح بالتوافق والتنسيق والتوحيد المحاسبي العالمي وهو ما يعتبر إضافة

(1) بغداد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 03.

(2) منصوري حسين، فعالية الأداء المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في المحاسبة والجباية المعمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2013، ص 08.

للنظام المعلومات المحاسبي يستند عليها لإعداد مخرجات تتوفر على الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية.¹

الفرع الأول: مجال تطبيق النظم المحاسبي المالي:

تطبق أحكام نظام المحاسبة المالية على كل شخص طبيعي أو معنوي على وجه الإلزام بموجب نص قانوني أو تنظيمي، ويستثنى من مجال التطبيق الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية.²

حيث نصت المادة (4) من القانون (10_07) المؤرخ في (25) نوفمبر (2007) أن الكيانات الآتية ملزمة بمسك المحاسبة المالية:³

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛
- التعاونيات؛
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛
- كل الأشخاص الطبيعيين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي.

الفرع الثاني: المبادئ والاتفاقيات المحاسبية:

تعتبر المبادئ المحاسبية بمثابة تعميمات أو قواعد إرشادية لتوجيه العمل المحاسبي في حالات معينة فعندما يواجه المدقق المحاسبي مشاكل محاسبية تحتاج ال حلول يتم الرجوع الى هذه المبادئ، وعليه يمكن القول ان المبادئ المحاسبية المتعارف عليها هي مجموعة قواعد عريضة تم تبنيها للتطبيق المهني للفكر المحاسبي وذلك للقيام بعملية القياس المحاسبي وعملية تسجيل العمليات المالية وإعداد القوائم المالية.⁴

- مبدأ استمرارية النشاط؛
- مبدأ الدورة المحاسبية؛
- مبدأ استقلالية الدورات؛
- مبدأ عدم المساس بالميزانية الافتتاحية أو السابقة؛

(1) نعيمي منال، مرجع سبق ذكره، ص 08.

(2) ميسي سارة، مدى ملائمة النظام المحاسبي المالي مع متطلبات النظام الجبائي الجزائري، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في التدقيق المحاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الجزائر، 2015، ص 24_26.

(3) نفس المرجع، ص 20.

(4) مجدوب خيرة، طويطي مصطفى، أثر التدقيق المحاسبي على فعالية الرقابة الجبائية للحد من النهب الضريبي، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، جامعة تيارت، العدد 05، الجزائر، 2018، ص 51.

- مبدأ التكلفة التاريخية؛
- مبدأ الحيطة والحذر؛
- مبدأ عدم المقاصة.

المطلب الثالث: أهداف وأهمية النظام المحاسبي المالي

سنتناول في هذا المطلب إلى أهداف النظام المحاسبي المالي وأهميته والمتمثلة في:

الفرع الأول: أهداف النظام المحاسبي المالي

يهدف النظام المحاسبي المالي الجديد إلى تحقيق جملة من الأهداف نلخصها فيما يلي¹:

- ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليتواءم ويتوافق مع الأنظمة المحاسبية الدولية؛
- إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية وأداء الكيان؛
- العمل على تحقيق العقلانية من خلال الوصول إلى الشفافية في عرض المعلومات؛
- قابلية مقارنة المؤسسة لنفسها عبر الزمن وبين المؤسسات على المستويين الوطني والدولي؛
- النظام المحاسبي يتوافق مع الوسائل المعلوماتية الموجودة التي تسمح بأقل تكاليف.

ومن بين الأهداف أيضا نجد:

- تحقيق الربح عن طريق توليد الثروة الوطنية (تبادل دولي)؛
- البقاء ومقاومة المنافسة الدولية؛
- الفوز بالأسواق الدولية؛
- إنتاج معلومات بسميزات واضحة وسهلة الفهم، مفيدة، ذات مصداقية، قابلة للمقارنة، وتساعد مستخدميها في اتخاذ قراراتهم²؛
- توحيد الإفصاح أي تقديم قوائم مالية ذات محتوى كاف وملاتم وخالي من الأخطاء الجوهرية،
- تسهيل العمل المحاسبي للمستثمر الأجنبي أملا في جلبه إلى الجزائر من خلال تجنبه اختلاف الطرق المحاسبية؛
- تعزيز مكانة وثقة الجزائر لدى المنظمات المالية والتجارية العالمية،
- العمل في ترسيخ أسس الحكم الراشد في المؤسسات (حوكمة الشركات)؛
- المساعدة على نمو ومردودية المؤسسات من خلال تمكينها من معرفة أحسن الآليات الاقتصادية والمحاسبية¹.

(1) منصورى حسين، مرجع سبق ذكره، ص 07.

(2) نعيمى منال، مرجع سبق ذكره، ص 17.

هناك العديد من الأهداف المرجوة تحقيقها من خلال الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني PCN

الى النظام المحاسبي SCF، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية²:

- يسهل مختلف المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات الأجنبية؛
- يسمح بتسجيل بطريقة موثوق بها وشفافة وشاملة مجموع تعاملات المؤسسة بما يسمح بإعداد التصاريح الجبائية بموضوعية ومصداقية؛
- استفادة الشركات المتعددة الجنسيات بترابط أحسن من التقرير الداخلي بفضل عولمة الإجراءات المحاسبية للعديد من الدول؛
- النظام المحاسبي الجديد يتوافق مع الوسائل المعلوماتية الموجودة التي تسمح بأقل التكاليف من تسجيل البيانات المحاسبية وإعداد القوائم المالية وعرض وثائق التسيير حسب النشاط.

الفرع الثاني: أهمية النظام المحاسبي المالي

من أجل الدخول في الاقتصاد الدولي والاندماج فيه وضمان حرية التجارة الدولية باتت الأهمية واضحة للنظام المحاسبي المالي في الجزائر والتي يمكن إبرازها فيما يلي³:

- يؤدي الى اقتصاد الجهد والزمن والتكلفة في عملية الإصلاح المحاسبي بالاعتماد على معايير محاسبية معترف بها دوليا؛
- النظام المحاسبي المالي متوافق مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وبالتالي فهو من التطبيقات العالمية المتطورة ومتكيف مع الاقتصاد الحديث بإنتاجه لمعلومة مالية ذات جودة، ويؤدي ذلك الى تقريب الممارسة المحاسبية في الجزائر من الممارسة العالمية، من حيث الاعتماد في العمل المحاسبي على ركيزة مرجعية ومبادئ موحدة أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر؛
- النظام المحاسبي الجديد يأتي لسد الثغرات بوضع أدوات ملائمة لجمع المعطيات وتحليلها بشكل يرسخ التسيير الشفاف للمؤسسات الخاضعة للقانون التجاري الجزائري، تلك الأدوات معتمدة دوليا وستفضح كل المخالفات والاختلاسات ومحاولات الفساد من خلال تشديد الرقابة على حسابات المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري؛
- يعرف النظام المحاسبي المالي بوضوح قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم، بما يسهل من عملية التحقق من الحسابات ومراقبتها، كما يحتوي على إطار تصوري يتضمن المبادئ والفرضيات والاتفاقيات، وكذلك على قواعد واضحة تضمن مزيد من التناسق وتقلل من عدم الفهم كما كان عليه المخطط الوطني للمحاسبة؛

(1) نعيمى منال، مرجع سبق ذكره، ص 17.

(2) خلف الله بن يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 80.

(3) ميسي سارة، مرجع سبق ذكره، ص 17.

- يؤدي الى ترقية التعليم المحاسبي في المدارس والجامعات وكذلك التسيير في المؤسسات، بالارتكاز على قواعد محاسبية متشابهة دوليا ويؤدي بالتالي الى تأهيل مهنة المحاسبة في الجزائر للعمل في الأسواق الدولية؛
 - سيعزز النظام المحاسبي المالي من مسار اندماج الجزائر في الاقتصاد العالمي، بعد توفيق المحاسبة في الجزائر مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بما يتماشى مع التحولات التي أصبحت تفرضها العولمة واقتصاد السوق؛
 - يساعد على إنشاء وظهور سوق مالية تضمن سيولة رؤوس الأموال والتمويل للمؤسسات، بما يؤدي الى زيادة دور الأسواق المالية في الاقتصاد الوطني على حساب احتكار البنوك في تمويل الاقتصاد، ويعمل ذلك على تشجيع الادخار والخصوصية وإنشاء شركات مساهمة مقيدة في البورصة، لأن إنتاج معلومة مالية موثوق بها عالميا في الأسواق المالية يؤدي الى زيادة ثقة المستثمرين في المؤسسات؛
 - يشجع الاستثمار من خلال إعطاء معلومات مطلوبة من المستثمرين سهلة القراءة من المحللين الماليين.
- كما يكتسي النظام المحاسبي المالي أهمية بالغة كونه يستجيب لمختلف احتياجات المهنيين والمستثمرين، كما أنه يشكل خطوة هامة في تطبيق معايير المحاسبة الدولية، في إطار التوحيد المحاسبي العالمي والذي يهدف إلى¹:

- تسهيل قراءة القوائم المالية بلغة محاسبية موحدة؛
- فرض رقابة على الشركات التابعة والفروع للشركة الأم؛
- يسمح بتوفير معلومة مالية مفصلة ودقيقة تعكس الصورة الصادقة للوضعية المالية للمؤسسة؛
- انسجام النظام المحاسبي المالي المطبق في الجزائر مع الأنظمة المحاسبية العالمية؛
- يعتمد على القيمة العادلة في تقييم أصول المؤسسة، بالإضافة الى التكلفة التاريخية المعتمدة في المخطط المحاسبي المالي، مما يسمح بتوفير معلومات مالية تعكس الوضعية المالية.

المبحث الثاني: عموميات حول النظام الجبائي

الرقابة الجبائية هي وسيلة فعالة اعتمدت عليها الإدارة الجبائية وذلك بسبب الدور المهم الذي تلعبه في التحصيل الضريبي².

المطلب الأول: مفهوم ومبادئ الرقابة الجبائية

(1) بغداد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص05.

(2) هميسي حبيب، لعماري إلياس، التحقيق في المحاسبة كآلية من آليات الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في المحاسبة والجبابة المعمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2021، ص06 _بتصرف_

الفرع الأول: مفهوم الرقابة الجبائية:

للإحاطة بمفهوم الرقابة الجبائية سوف نعرض بعض التعريفات العامة التي تحدد وبشكل خاص هذا المفهوم:

1. تعريف الرقابة: هي التحقق مما إذا كان كل شيء يسير وفقا للخطة المرسومة والتعليمات الصادرة والقواعد المقررة، لتبيان نواحي الضعف أو الخطأ من أجل تقويمها ومنع تكرارها فهي الأداة القانونية التي تعين السلطة المختصة على الوقوف على الأخطاء وتقويمها¹.
 2. مفهوم الجبائية: هي مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة، والتي تضم: الضرائب، الرسوم، الإتاوات، المساهمات الاجتماعية².
 3. مفهوم الرقابة الجبائية: عرفت بأنها: "مجموعة من العمليات غايتها تتمثل في مراقبة التصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة ومقارنتها بالمحاسبة"³.
أو هي: "تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي والتحقق من هذا المحتوى مع الاثباتات والتصريحات المقدمة".
وتعرف أيضا: "الفحص الشامل للوضعية الجبائية للمؤسسة بغرض مراقبة احترام القوانين الجبائية، من جهة وبغرض تعزيز الأمن الجبائي من منظور السياسة والمتبعة في التسيير من جهة أخرى، وذلك بالتحكم في الإمكانيات التي يوفرها التشريع الجبائي دون المساس بمصالح الخزينة العمومية".
- تعد الرقابة الجبائية من الإجراءات الضرورية والحتمية التي يجب على الإدارة الجبائية القيام بها، لذا جاء قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ببعض المواد والنصوص التي تخول للوعون الجبائي القيام بحق الرقابة والتحقق بهدف المحافظة على حقوق الدولة⁴.

الفرع الثاني: مبادئ الرقابة الجبائية

لكي تؤدي الرقابة الجبائية وظائفها لا بد من توفر المبادئ الأساسية والمتمثلة في:

1. إقامة نظام ضريبي محكم: يعتبر النظام الضريبي من بين المقومات الأساسية للرقابة الجبائية، حيث تنعكس نوعية السلطة التشريعية في المجتمع على التشريعات التي تسنها بصفة عامة، ومن بينها

(1) هميسي حبيب، لعماري إلياس، مرجع سبق ذكره، ص 06.

(2) عتير سليمان، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2012، ص 70.

(3) بودرة فاطمة، دعيبرات مقدم، مرجع سبق ذكره، ص 239.

(4) يحيى لخضر، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2007، ص 17.

النظام الضريبي، ولذلك فإن تطبيق الرقابة الجبائية يتطلب وجود نظام ضريبي فعال، وهذا من خلال¹:

- تبسيط صياغة التشريع الضريبي حتى يتسنى للمكلفين فهمه، إذ يجب أن تكون القوانين والنصوص التشريعية واضحة، وسهلة الأسلوب، إضافة إلى إدراك مذكرات توضيحية للقوانين والنصوص التشريعية بلغة بسيطة وسهلة في تناول كافة المكلفين بالضريبة للتقليل من إحساسهم بتعقد التشريع الضريبي، واقتناعهم به، مما يؤدي بهم إلى الالتزام بواجباتهم الضريبية وعدم التهرب منها؛
- تحقيق العدالة الضريبية وذلك بتطبيق العدالة الأفقية، ويقصد بها أن تتم معاملة المكلفين المتساويين في الدخل والحالة الاجتماعية والاقتصادية معاملة ضريبية متساوية، وكذلك تجسيد العدالة العمودية، والتي تقتضي اختلاف المعاملة الضريبية للمكلفين الذين يحتلون مراكز مالية واجتماعية مختلفة.

2. ترقية وتطوير الإدارة الجبائية: إن التشريع الضريبي لا يكفي لمحاربة التهرب الضريبي ما لم يرفق بإدارة جبائية فعالة، والتي يجب توفرها على مستوى عال من التطور والكفاءة، إضافة إلى توفرها على الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة، الأمر الذي يمكنها من أداء وظيفتها على أحسن وجه، إلا أن اليد العاملة لا تفي بالغرض إذا لم تكن ذات خبرة وكفاءة في الميدان، ولذلك فمن الضروري العمل على الرفع من كفاءة الموظفين، وتكوين إطارات متخصصة في مجال الضرائب والرقابة الجبائية إضافة إلى إجراء تصريحات لموظفي وأعوان الإدارة الجبائية ووضع برامج تكوينية تتماشى مع التحديات التي يشهدها النظام الجبائي، كما تتمثل الإمكانيات المادية في توفير الشروط الأساسية للإدارة الجبائية من أماكن عمل ملاءمة تعطي انطبعا جيدا لدى الموظفين، إضافة إلى توفير أجهزة الإعلام، ووسائل الاتصال الحديثة، كما ينبغي تحفيز موظفي الإدارة الجبائية من خلال رفع أجورهم وتوفير الخدمات اللازمة لهم².

المطلب الثاني: أشكال وأهداف الرقابة الجبائية

الفرع الأول: أشكال الرقابة الجبائية

1. الرقابة العامة: تتكون من نوعين: الرقابة الشكلية، الرقابة على الوثائق.
- الرقابة الشكلية: هي أول عملية تخضع لها التصريحات المكتتبة، وتشكل مجمل التدخلات التي تهدف إلى إحداث تصحيحات مادية، للأخطاء والنقائص المرتكبة أثناء كتابة وتقديم المكلفين للتصريحات، والتحقق من هوية وعنوان المكلف وكذا مختلف العناصر التي تدخل في تحديد وعاء الضريبة. والغرض من الرقابة الشكلية هو التصحيح الشكلي للتصريحات دون إجراء أية مقارنة بين ما تحمله

(1) نعيم منال، مرجع سبق ذكره، ص 49_50.

(2) نفس المرجع، ص 51.

من محتويات، وتلك التي تتوفر لدى الإدارة، وتتم هذه الرقابة سنويا باعتبارها أول عملية مراقبة تخضع لها التصريحات، ولا تهدف إلى التأكد من صحة المعطيات والمعلومات التي تحملها، وإنما للكيفية التي تقدمت من خلالها هذه المعطيات أو المعلومات¹.

● **الرقابة على الوثائق:** يعد هذا النوع من الرقابة ثاني إجراء تقوم به الإدارة الضريبية بعد الرقابة الشكلية، ويتجلى دور هذه الرقابة في مجموعة الأعمال والفحوصات الدقيقة التي تتم على مستوى المكتب، والتي تقوم من خلالها الإدارة بمقارنة المعلومات المصرح بها من طرف المكلف، المعلومات المتحصل عليها من طرف الإدارات والهيئات والمؤسسات العامة أو الخاصة، والمتعلقة بالمعاملات أو الصفقات المبرمة بين المكلف وهذه الهيئات تكون في شكل كشوفات تعرف بـ: **Bulletin de recoupement**، وبإمكان المحقق طلب بعض التوضيحات والتبريرات من المكلف إذا لزم الأمر، لا سيما المتعلقة بنمط المعيشة أو بعض الأعباء المخصصة. ويتم طلب المعلومات كالتالي²:

_ طلب المعلومات: يتسنى لمصلحة الضريبة التي تحقق في تصريحات المكلفين أن تتقدم بطلب المعلومات حول النقاط أو المسائل التي بها غموض، ويمكن لهذه الأخيرة أن تكون كتابية أو شفوية، لا تخضع المكلف بالضريبة إلى أي عقوبة في حالة عدم الرد على هذا الطلب، لكن قد تلجأ الإدارة إلى مراسلته من أجل التوضيح أو التبرير.

_ طلب تبريرات وتوضيحات: تنص المادة (15) من قانون المالية لسنة (1996)م ما يلي: "يحق للمفتش في التصريحات ويطلب التوضيحات والتبريرات كتابيا، كما يمكن أن يطلب الاطلاع على الوثائق المحاسبية المتعلقة بها"، يستوجب في الطلبات المكتوبة ان تبين بوضوح المسائل التي يرى المفتش أنه من الضروري الحصول على توضيحات أو تبريرات من شأنها، ويحدد المكلف بالضريبة أجلا لا يقل عن (30) يوما من أجل تقديم رده، وإذا ما انقضت هذه المدة دون أي رد يحدد المفتش أسس فرض الضريبة، وفي حالة عدم تجاوب هذه الإجراءات مع التساؤلات المطروحة يلجأ المحقق إلى نوع آخر من الرقابة والمتمثلة في الرقابة بعين المكان.

● الرقابة المعمقة:

1. **الفحص المحاسبي:** يكون فحص سطحي يعتمد على نص القانون التجاري وعلى ضرورة مسك وثائق مهمة مثل (دفتر اليومية، دفتر الجرد....)، ومنه الفحص المحاسبي يعتمد المعاينة المادية التي تعتمد هي الأخرى على هذه الوثائق، ولكي تكون المحاسبة ترجمة صادقة لوضعية المؤسسة يجب أن تكون محاسبة منتظمة، محاسبة مقنعة، ومحاسبة صادقة، بالإضافة إلى ما يلي³:

● يجب أن تكون المحاسبة مفصلة بشكل يسمح بتسجيل ورقابة العمليات المنجزة؛

(1) قتال عبد العزيز، أسلوب تفعيل الرقابة الجبائية في الحد من النهب والغش الضريبيين، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير،

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الدكتور يحيى فارس، الجزائر، 2009، ص 38.

(2) نفس المرجع، ص 39.


(3) نفس المرجع، ص 39.

- احترام مبدأ المحاسبة PCN وتمسك الحسابات بالنقود الوطنية (دج)؛
- تلتزم المؤسسة بتسجيل مجموع القيم المتواجدة داخل الوطن، وتلك المتواجدة في حسابات في الخارج. خاصة تضاف إلى تلك العمليات المنجزة مع الخارج؛
- يجب مسك الدفاتر بعناية ودون تحريف.

2. الفحص المعمق لمجمل الوضعية الجبائية: عرفته المديرية العامة للضرائب على أنه: "مجموعة العمليات التي تستهدف الكشف عن كل فارق بين الدخل الحقيقي للمكلف والدخل المصرح به، أي بصفة عامة التأكد من التصريحات على الدخل العام (المداخيل المحققة خارج الجزائر، فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية والغير مبنية...). يمكن برمجة التدقيق المعمق لمجمل الوضعية الجبائية إثر القيام بالتدقيق المحاسبي، سواء باسم المستغل الشخصي صاحب المؤسسة أو الشركاء في الشركة أوكل شخص ملزم قانونا بتصريح مجمل دخله حتى ولو لا يملك ملف جبائي ولا سجل تجاري، أما نوع الضريبة المدقق فيها تتمثل في الضريبة على الدخل الإجمالي IRG فقط¹.

نوضح أشكال الرقابة الجبائية من خلال الشكل الآتي:

الشكل رقم (01): أشكال الرقابة الجبائية



المصدر: قتال عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 40_بتصرف_

(¹) بن عبد العزيز سفيان، مومني يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 605.

الفرع الثاني: أهداف الرقابة الجبائية

يقصد بها مجموع العمليات التي تهدف إلى مقارنة مجموع مداخيل العنصر الجبائي بالعناصر المكونة لنمط معيشة أي مقارنة الإيرادات بالنفقات¹

1. هدف قانوني: يتم التأكد في الهدف القانوني من مدى مطابقة ومسايرة مختلف العمليات المالية الخاصة بالمكلفين مع القوانين الجبائية المختلفة، وحرصا على ذلك تركز الرقابة الجبائية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة لمعاقبة المكلفين على ارتكاب أيه مخالفات يمارسونها للتهرب من دفع مستحقاتهم الجبائية.

2. هدف إداري: تؤدي الرقابة الجبائية دورا هاما للإدارة الضريبية من خلال المعلومات التي تقدمها والتي تساهم بشكل ملفت وكبير في زيادة المردودية وهذا بواسطة كشف الأخطاء والتجاوزات التي تساعد في معرفة الحقائق والإحصائيات وتقييم الآثار الناجمة عن ذلك لاتخاذ القرارات السليمة في سياستها الجبائية.

3. هدف مالي واقتصادي: تهدف إلى المحافظة على الأموال العمومية من التهرب الضريبي وحمايتها لضمان أكبر للحصيلة الضريبية التي تعكس على زيادة الإنفاق العام وإنعاش الاقتصاد الوطني وهذا نظرا للتنغم المتواصل والكبير بين المجال الاقتصادي وتنميته بنظيره المجال الضريبي.

4. هدف اجتماعي: تهدف لمنع ومكافحة انحرافات المكلف بمختلف صورها مثل التلاعب والإهمال أو التقصير في أداء وتحمل واجباته، وهذا سعيا منها لتكريس مبدأ المساواة بين المكلفين².

أي باختصار تهدف إلى:

_تحقيق العدالة والمساواة بين المكلفين بالضريبة؛

_منع أي انحرافات التي يمكن أن تحدث كالإهمال أو السرقة أو التقصير في أداء المهام.

المطلب الثالث: الإطار التنظيمي والقانوني للرقابة الجبائية

للقيام بعملية الرقابة الجبائية، يجب أن يكون هناك أجهزة وهيكل تنظيمية تكون مسؤولة قانونيا تشرف على هذه العملية، لذلك شرع القانون الجزائري لأعوان الضرائب مجموعة من الحقوق والصلاحيات التي تسهل عليهم أداء مهامهم بكفاءة.

(1) قميدة آسيا، إجراءات التحقيق المحاسبي في إطار الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2014، ص 41.

(2) قلاب ذبيح لياس، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2010، ص ص 19_20.

الفرع الأول: الإطار التنظيمي للرقابة الجبائية¹

1. الوسائل البشرية والإعلامية للرقابة الجبائية

- الوسائل البشرية: إن وجود الموظفين المتخصصين بالرقابة الجبائية مقسمة بين الهياكل المختلفة حسب المعايير التالية:

_ كثافة المحيط الاقتصادي على الإقليم الضريبي؛

_ أهمية المحيط باعتباره زاوية ضريبية؛

_ موظفين مكلفين بالبحث عن المعلومات الضريبية؛

_ موظفين مكلفين بالمراجعة المحاسبية؛

_ موظفين متخصصون في الرقابة المختلطة؛

ولأن العون يمثل الوسيلة القاعدية لتنفيذ نشاطات الإدارة عن طريق المراقبة، لا بد من توفر شروط استثنائية مطلوبة في الرقابة الجبائية:

_ كفاءة مختصة ومؤكدة؛

_ التمتع بسلوك حضاري؛

_ أن يكون ذو أقدمية على الأقل 3 سنوات في الميدان.

- الوسائل الإعلامية: لقد أنشأت الإدارة العامة للضرائب مخطط إعلامي جديد موجه يضم مجموعة هياكل ويقوم على تعميم كل نشاطاتها، في هذا الإطار تشكل الضريبة عنصراً أساسياً فيما يتعلق بالرقابة الجبائية فإن تطبيقها يتم كما يلي:

_ تثبت مجموعة الملفات الخاصة بالمكلفين بالضريبة؛

_ الاستعمال الإجباري المحدد للضريبة في عمليات الاستيراد وعند تحرير الفواتير؛

_ تمركز وإجراء تقاطع للمعلومات المتعلقة بالنشاطات الخاصة بمصادر المداخيل وما يملكه المدين؛

_ تيسير الملفات الوطنية للمحتاجين².

(¹) قميدة آسيا، مرجع سبق ذكره، ص 46.

(²) نفس المرجع، ص 47.

2. هياكل الرقابة الجبائية: تستند الرقابة الجبائية على مجموعة من الأجهزة الهيكلية بواسطتها يمكن لنا تنفيذ التحقيق الجبائي، والمتمثلة في مديريات الأبحاث والمراجعات، وكذا المديريات الفرعية الجبائية للمديرية الولائية، ومديريات المؤسسات الكبرى.

• مديريات الأبحاث والمراجعات:

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم (228/98) الصادر في (13) جويلية (1998)، والمتضمن التنظيم الإداري المركزي لوزارة المالية، وقد جاءت هذه المديرية لتدعيم باقي المديريات الأخرى في الرقابة الجبائية على المستوى الولائي، والتي هي تحت غطائها كما أن اختصاصها يمتد على مستوى التراب الوطني وقد كان الانطلاق الفعلي لنشاط مديرية البحث والمراجعات في سبتمبر (1998). واعتمادا على صلاحيات مديرية الأبحاث والمراجعات في إطار البحث والتحقيق فهي مكلفة ب:


_الكشف عن التيارات الكبيرة للتهرب والغش؛

_جعل الرقابة أكثر شفافية مع الأخذ بعين الاعتبار حقوق المكلفين بالضريبة في الإطار؛

_إجراء سلسلة من العمليات الى جانب المفتشية العامة للمصالح الجبائية لتقييم أداء المفتشيات المحلية للضرائب وتحسين المردودية الجبائية العامة.

تتكون هذه المديرية من مجموعة النيابات تتلخص في المخطط التالي:

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لمديرية الأبحاث والمراجعات



المصدر: هميسي حبيب، لعماري إلياس، مرجع سبق ذكره، ص 15.

• المديرية الفرعية للرقابة الجبائية:

إضافة إلى مديرية البحث والتحقيقات فإن المديرية الولائية للضرائب هي أيضا مكلفة بالقيام بعملية الرقابة الجبائية، وتتكفل مديريتها الفرعية للرقابة الجبائية بهذه المهمة إذ تعد الهيئة المختصة بعملية الرقابة لذا تستند إليها مهمة تنفيذ برامج التحقيق.

وتندرج في هذه المديرية ثلاث مصالح تمثل التنظيم الهيكلي والتحقيق الجبائي وتتمثل هذه المصالح في:

_ مكتب البحث عن المعلومة الجبائية؛

_ مكتب مقارنة المعلومات؛

_ مكتب المراقبة الجبائية.

• مديرية كبريات المؤسسات:

تعين المديرية المكلفة بكبريات المؤسسات كمحل لإيداع التصريحات الجبائية وتسديد الضرائب والرسوم، بالنسبة إلى:

_ الشركات أو التجمعات التي تنشط في قطاع المحروقات الذي يخضع للتشريع المتعلق بالمحروقات، المعدل والمتمم؛

_ الشركات الأجنبية الناشطة بالجزائر مؤقتا في إطار تعاقدى يخضع للنظام الحقيقي عندما يساوي مبلغ العقد أو العقود أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛

_ شركات رؤوس الأموال كذا شركات الأشخاص الذين اختاروا الخضوع للنظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال كما هو منصوص عليه في المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، التي تساوي رقم أعمالها السنوي أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية؛

_ تجمعات الشركات عندما يساوي رقم الأعمال السنوي لإحدى الشركات العضوة أو يفوق مبلغا يحدد بموجب قرار من وزير المالية.¹

استحدث جهاز ثالث تدعيما لهما في مكافحة التهرب الضريبي والمتمثل في مديرية كبريات المؤسسات وهذا بموجب المرسوم التنفيذي في رقم (303/02) المؤرخ في (21) رجب (1423) الموافق ل (28) سبتمبر (2002) الذي يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها ولكن الملاحظ هو أنه حتى وقتنا الحالي لم تدخل هذه المديرية ميدان العمل.

(¹) المادة 160 من قانون الإجراءات الجبائية معدلة بموجب المادة 55 من ق.م لسنة 2018، ص 10.

تتكلف مديرية كبيرات المؤسسات فيما يخص المؤسسات الخاضعة لمجال اختصاصها بمهام الوعاء، التحصيل، المراقبة، ومنازعات الضرائب والرسوم الواقعة على الأشخاص المعنويين والمجمعات المشكلة بقوة القانون أو فعلياً أو الكيانات مهما كانت صبغتها القانونية ومحل مؤسستها الرئيسي أو مديريتها الفعلية أو مركزها الاجتماعي¹.

الفرع الثاني: الإطار القانوني للرقابة الجبائية

من أجل حماية الخزينة العمومية التلاعبات والتجاوزات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة، يتضمن هذا الإطار الجوانب التالية:

- السياسة الضريبية: ويمكن تعريفها بأنها: "مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع"². كما للسياسة الضريبية عدة مقومات مهمة تتمثل في: قدرة الأداء الجبائي، الهيكل الجبائي، المحيط الجبائي.
- القانون الضريبي: يعتبر هذا القانون من الأساسيات والركائز المهمة التي يبني عليها النظام الجبائي، فهي فرع من فروع القانون المالي الذي يتكفل بتنظيم الأسس والقواعد المتعلقة بتقدير الإيرادات العامة وجبايتها والعلاقات القانونية التي تنشأ عنها فيما بين السلطات الضريبية والمكلفين بالضريبة.
- الإدارة الجبائية: هي الأساس التي تبنى عليها الأنظمة الجبائية، لكونها تمثل الجهاز الفني والإداري الذي يناط به مسؤولية حساب الضريبة وتصنيفها وتحصيلها ومختلف الإجراءات الخاصة بها، ومن مهام الإدارة الجبائية تنفيذ القوانين الضريبية، والتحقيق من سلامة تطبيقها وذلك لحماية حقوق الدولة والممولين في نفس الوقت، كما أنها تقوم بإقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية التي ترقى بالنظام الجبائي، وتساعد المجتمع في تحقيق الأهداف (الاقتصادية، الاجتماعية، والسياسية).

1. حقوق المكلفين بالضريبة:

- حق الرقابة:

_الرقابة على التصريحات:

تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة، كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة التاجر والتي تدفع أجورا أو أتعابا أو مرتبات مهما كانت طبيعتها، يتعين على المؤسسات والهيئات المعنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناء على طلبها، الدفاتر والوثائق المحاسبية التي تتوفر عليها.

(1) قميدة آسيا، مرجع سبق ذكره، ص 50.

(2) قبتي راضية، سلاوي الزهرة، دور تبني النظام المحاسبي المالي في فعالية المنظومة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2020، ص 40.

تتم ممارسة حق الرقابة على مستوى المنشآت والمؤسسات المعنية، خلال ساعات فتحها للجمهور وساعات ممارسة نشاطها¹.

يراقب المفتش التصريحات وتطلب التوضيحات والتبريرات كتابيا. كما يمكن للمفتش أن يطلب دراسة الوثائق المحاسبية المتعلقة بالبيانات والعمليات والمعطيات موضوع الرقابة.

يمكن للمفتش أن يصحح التصريحات، لكن عليه قبل ذلك، تحت طائلة بطلان إجراءات الإخضاع الضريبي:

_ أن يرسل إلى المكلف بالضريبة التصحيح المقرر القيام به على أن يبين له بكل وضوح، بالنسبة لكل إعادة تقويم، الأسباب التي دعت إلى ذلك ومواد قانون الضرائب المطابقة لذلك، وكذا أسس الإخضاع الضريبي وحساب الضرائب المترتبة؛

_ أن يبلغ المكلف بالضريبة بإمكانية استعانهه بخدمات مستشار من اختياره؛

_ أن يدعو المكلف بالضريبة المعني إلى الإعلان عن موافقته أو تقديم ملاحظاته في أجل ثلاثين (30) يوما. وبعد عدم الرد في هذا الأجل بمثابة قبول ضمني.

يرسل الإشعار بإعادة التقويم للمكلف بالضريبة في رسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام أو يسلم له مع إشعار بالاستلام.

ويحدد المفتش، بعد انقضاء أجل الرد، أساس الإخضاع الضريبي الذي يتم تبليغه أيضا للمكلف بالضريبة مع مراعاة حق المعني في الاعتراض بعد إعداد جدول التسوية.

يمكن أن تكون تصريحات الخاضعين للضريبة غير المدعومة بالمعلومات والوثائق المنصوص عليها في المادة (152) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، محل تصحيح تلقائي.

غير أنه، إذا قدم المكلف بالضريبة بناء على طلب من المفتش، محاسبة قانونية من حيث الشكل وكقيلة بتبرير النتيجة المصرح بها، فإنه لا يمكن تصحيحها².

• حق الاطلاع:

_ الإدارات العمومية:

إن حق الاطلاع على الوثائق الممنوح إلى إدارة الضرائب لدى الإدارات العمومية أو المؤسسات أو الهيئة الخاضعة لمراقبة السلطات الإدارية وكذلك المؤسسات الخاصة، يمكن استعماله من أجل تأسيس وعاء كل الضرائب. ويمكن للأعوان الذين لهم أهلية ممارسة هذا الحق، أن يطلبوا المساعدة من موظفين

(¹) المادة (18) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 09.

(²) المادة (19) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 09_10.

أقل رتبة يكونون خاضعين مثلهم وضمن نفس العقوبات للسر المهني من أجل تكليفهم بأشغال التأشير وكشوف ونسخ الوثائق¹.

إن حق الاطلاع على الوثائق لدى المؤسسات الخاصة، يطبق على سجلات المحاسبة والأوراق الملحقه للسنة المالية الجارية. غير أن هذا الحق لا يمكن ممارسته إلا عند نهاية الثلاثة أشهر التي تسبق المراقبة.

_مصالح الضمان الاجتماعي:

من أجل ممارسة الحق المنصوص عليه في هذه المادتين، يتعين على هيئات الضمان الاجتماعي أن توافي سنويا إدارة الضرائب بكشف فردي عن كل طبيب أو طبيب اسنان أو قابلة أو مساعد طبي، يبين فيه رقم تسجيل المؤمن لهم والشهر الذي دفعت فيه الأتعاب، والمبلغ الإجمالي لهذه الأتعاب كما هي واردة في أوراق العلاج وكذا مقدار المبالغ المسددة من قبل الهيئة المعنية إلى المؤمن له، يجب أن تصل الكشوف التي تعد على نفقة الهيئات، قبل (31) ديسمبر من كل سنة، إلى مدير الضرائب بالولاية، قبل أول أفريل من السنة الموالية تقوم هيئات أو صناديق الضمان الاجتماعي المتعاضدية بتبليغ الإدارة الجبائية بكل المخلفات التي تم ضبطها فيما يخص تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بالضرائب والرسوم السارية المفعول².

_الهيئات القضائية:

يجوز في كل دعوى أمام الجهات القضائية المدنية والإدارية والجزائية أن تمنح النيابة العامة حق الاطلاع على عناصر من ملفات للإدارة الجبائية، يجب على السلطات القضائية أن تطلع الإدارة المالية على البيانات التي يمكن أن تتحصل عليها والتي من شأنها أن تسمح بافترض وجود غش مرتكب في المجال الجبائي أو أية مناورة كانت نتائجه الغش أو التملص من الضريبة، سواء كانت الدعوى مدنية أو جزائية، حتى وإن أفضى الحكم إلى انتفاء وجه الدعوى.

تبقى الوثائق مودعة لدى كتابة الضبط وتحت تصرف إدارة الضرائب، خلال الخمسة عشر يوما الموالية للنطق بأي قرار من طرف الجهات القضائية.

تخفض هذه المدة إلى عشرة (10) أيام فيما يخص الجنايات. يجب أن يحرر في محضر يودع في أجل شهر واحد (01) مرفق بالوثائق لدى كتابة الضبط التابعة للجهات القضائية المختصة، كل قرار تحكيمي سواء عين المحكمون من طرف العدالة أو تم من قبل الأطراف وكذا كل اتفاق تم خلال سريان الدعوى أو أثناء الخبرة أو التحكيم ويوضع هذا المحضر تحت تصرف الإدارة خلال خمسة عشر (15) يوما تحسب ابتداء من تاريخ الإيداع³.

(1) المادة (1/46) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 22.

(2) المادة (46) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 22.

(3) المادة (47) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 23.

_المؤسسات الخاصة:

تيسيرا لمراقبة التصريحات بالضرائب المكتتية إما من قبل المعنيين أنفسهم وإما من قبل الغير، يتعين على جميع المصرفيين والقائمين بإدارة الأموال وغيرهم من التجار الذين تتمثل مهنتهم في دفع إيرادات عن قيم منقولة أو الذين تشمل مهنتهم بصفة ثانوية القيام بتسديدات من هذا النوع، وكذا جميع التجار وجميع الشركات، أيا كان غرضها، الخاضعين لحق الاطلاع من قبل أعوان التسجيل، أن يقدموا عند كل طلب من أعوان الضرائب الذين لهم رتبة مراقب على الأقل، الدفاتر التي نص على مسكها القانون التجاري وكذا جميع الدفاتر والوثائق الملحقة ومستندات الإيرادات والنفقات¹.

يتعين على المؤسسات والهيئات، غير المشار إليها في المادة (54)، والتي تدفع أجورا أو أتعابا أو مرتبات من أي نوع كانت، أو تقبض أو تسير أو توزع أموالا لحساب أعضائها، أن تقدم عند كل طلب لأعوان الضرائب الذين لهم رتبة مراقب على الأقل، جميع الوثائق ذات الصلة بنشاطها لتتسنى مراقبة التصريحات المكتتية سواء من قبلها أو من قبل الغير².

_على المكلفين بالضريبة الآخرين:

يتعين على كل شخص أو شركة تقوم بعملية الوساطة من أجل شراء أو بيع عقارات أو محلات تجارية أو تشتري بصفة اعتيادية، بإسمها، نفس الممتلكات التي تصبح مالكة لها لإعادة بيعها، أن تتقيد قصد ممارسة أعوان غدارة التسجيل لحق الاطلاع، بأحكام المادة (52)، وهذا تحت طائلة تطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة (62) و(63)³.

يمكن ممارسة السلطات المخولة لأعوان التسجيل، تطبيقا للتشريع الجاري به العمل تجاه شركات الأسهم على كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يمارسون مهنة التجارة المصرفية أو مهنة مرتبطة بهذه التجارة قصد مراقبة دفع الضرائب المستحقة سواء على هؤلاء أو على الغير⁴.

وكذلك الأمر بالنسبة لكل الشركات الجزائرية أو الأجنبية، مهما كان نوعها، وكذا كل الموظفين العموميين المكلفين بتحرير العقود أو تبليغها. يسمح حق الاطلاع لأعوان الإدارة الجبائية، بالحصول على المعلومات والوثائق، مهما كانت وسيلة حفظها، قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها.

● حق المعاينة:

لا يمكن الترخيص بإجراء حق المعاينة إلا بأمر من رئيس المحكمة المختصة إقليميا أو قاض يفوضه هذا الأخير.

(1) المادة (53) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 24.

(2) المادة (57) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 25.

(3) المادة (58) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 25.

(4) المادة (59) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 25.

يجب أن يكون طلب الترخيص المقدم للسلطة القضائية من طرف مسؤول الإدارة الجبائية المؤهل، مؤسساً وأن يحتوي على كل البيانات التي هي في حوزة الإدارة بحيث تبرر بها المعاينة، وتبين، على وجه الخصوص، ما يأتي:

_تعريف الشخص الطبيعي أو المعنوي المعني بالمعاينة؛

_عنوان الأماكن التي ستتم معاينتها؛

_العناصر الفعلية والقانونية التي يفترض منها وجود طرق تدليسية والتي يتم البحث عن دليل عليها؛

_أسماء الأعوان المكلفين بإجراء عمليات المعاينة ورتبهم وصفاتهم.

تتم المعاينة وحجز الوثائق والأموال التي تشكل أدلة على وجود طرق تدليسية، تحت سلطة القاضي ورقابته. ولهذا الغرض، يقوم وكيل الجمهورية بتعيين ضابط من الشرطة القضائية ويعطي كل التعليمات للأعوان الذين يشاركون في هذه العملية¹.

• حق إجراء البحث والتحقيق:

لا يمكن للعون المحقق الشروع في عملية التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة، التحقيق المحاسبي، التحقيق المصوب، طالما لم يتم إعلام المكلف بالضريبة مسبقاً بذلك، فالأمر إذن يقتضي إخباره مسبقاً وتبليغه عن طريق إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مع إشعار بالاستلام مرفوقاً بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في محاسبته، ويتعين أن يبين الإشعار بالتحقيق صراحة:

_حالة الوضعية الجبائية:

_الأجل الأدنى المقدر ب (15) يوماً ابتداء من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق؛

_مدة إجراء التحقيق.

_حالة التحقيق في المحاسبة²:

_الأجل الأدنى المقدر ب (10) يوماً، ابتداء من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق؛

_تاريخ وساعة أول تدخل؛

_مدة إجراء التحقيق؛

(1) المادة (35) من قانون الإجراءات الجبائية، ص 17.

(2) فريجات إسماعيل، الإطار القانوني للرقابة الجبائية مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي، الرقابة الجبائية في الجزائر، يومي 28 و29 أكتوبر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015، ص 15.

_ الفترة المعنية بالتحقيق؛

_ الحقوق والضرائب والرسوم والأتاوى؛

_ الوثائق الواجب الاطلاع عليها.

• حق التقادم:

يفقد القابضون الذيم لم يباشروا أية متابعة ضد مكلف بالضريبة، طيلة أربع (04) سنوات متتالية، اعتبارا من يوم وجوب تحصيل الحقوق، حق المتابعة وتسقط كل دعوى يباشرونها ضد المكلف بالضريبة. توقف الاستفادة من الارجاء القانوني للدفع، المنصوص عليه في المواد (74) و(80_2) و(80_3) من هذا القانون، تقادم الأربع (04) سنوات الى غاية الفصل في الطعن النزاعي¹.

2. التزامات المكلفين بالضريبة والضمانات الممنوحة لهم

• الالتزامات المحاسبية للمكلف:

_ دفتر اليومية: حسب القانون التجاري في مادته (12): "أن كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة تاجر ملزم بمسك دفتر اليومية، يقيد فيه يوما بيوم العمليات المقامة، شرط أن يحفظ هذا الدفتر وكل المستندات التي تسمح بالتحقيق في هذه العمليات يوما بعد يوم"².

يجب أن يقدم هذا الدفتر عندما يتم طلبها من طرف الإدارة الجبائية، وغياب هذا الدفتر يسبب في إلغاء ورفض محاسبة المكلف بالضريبة.

_ دفتر الجرد: نظرا للأهمية التي يكتسبها هذا الدفتر الذي من خلاله يتم رصد جميع الحسابات المعنية بالدورة لإنجاز القوائم المالية في نهاية السنة المالية. يمكن له أن يكون مؤشرا من طرف قاضي المحكمة حتى يحمل الصيغة القانونية، لأنه يمنع الكتابة في هوامشه أو الشطب فيه أو التزوير.

• الالتزامات الجبائية للمكلف:

_ التصريح بالوجود: طبقا للمادة (183) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فإنه يجب على المكلفين بالضريبة الجدد والخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي أو على أرباح الشركات أو الضريبة الجزافية الوحيدة أن يقوموا بتقديم في الثلاثين (30) يوما الأولى من بداية نشاطهم تصريحاً بالوجود إلى مفتشية الضرائب التابعين لها. **G(n°8)**

(1) المادة (159) من قانون الإجراءات الجبائية، ص46.

(2) مالكي حنان، حوالي كززة، دور التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ألكلي محمد أولحاج، الجزائر، 2019، ص24.

_التصريح الشهري أو الفصلي: على المكلفين أن يودعوا كشفًا شهريًا أو فصليًا (G(n°50) لرقم الأعمال، ولجميع العمليات التي خضعت للضريبة وتسديد المستحقة منها في الوقت ذاته، وهذا في مدة عشرين (20) يومًا التي توالي الشهر المعني التي تحدده إدارة الضرائب.

كما يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب الذين يقل مبلغ الحقوق المدفوعة من قبله خلال السنة السابقة عن مائة وخمسين ألف دينار (150.000) دج،

باكتتاب تصريحاتهم المتعلقة بالسنة الموالية وتسديد الضريبة المستحقة كل ثلاثة (03) أشهر¹.

_التصريح السنوي: بموجب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وجب على الشخص الخاضع لهذا القانون أن يقوم باكتتاب تصريح بمداخيله وذلك كل سنة، ويكون مصادق من طرف محاسب وهذا قبل واحد (01) أفريل من كل سنة، بحيث يحتوي هذا التصريح على كل أعماله خلال السنة.

_التصريح بالتنازل أو التوقف عن النشاط أو الوفاة:

في حالة التنازل أو التوقف الكلي أو الجزئي عن النشاط لمكلف خاضع للنظام الحقيقي، يتوجب عليه تقديم قبل عشرة (10) أيام للمادة (195) من قانون الضرائب المباشرة كما يلي²:

_تصريح إجمالي لدخوله؛

_تصريح خاص لمختلف فئات دخله.

أما في حالة وفاة المكلف فيقدم هذا التصريح من قبل لمن لهم الحق (الورثة) خلال ستة (06) أيام ابتداء من تاريخ الوفاة.

_تدوين رقم التعريف الجبائي:

يجب أن يرفق كل عقد أو تصريح أو تسجيل أو عملية تتم لدى مصلحة تابعة للإدارة الجبائية، برقم التعريف الجبائي بكيفية تضمن التعريف بالأشخاص المعنيين³.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

إن الدراسات السابقة التي تتعلق بموضوع دور النظام المحاسبي المالي تكاد تكون منعدمة، غير أن المواضيع التي لها علاقة بالرقابة الجبائية والتي تم الاطلاع عليها تتجسد في المطلب الأول.

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية

(1) مالكي حنان، حوالي كتنزة، مرجع سبق ذكره، ص 26.

(2) حميدوش علي، تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2012، ص 97.

(3) نفس المرجع، ص 98.

دراسة (بودرة فاطمة)، تحت عنوان تطبيق النظام المحاسبي المالي ودوره في تفعيل الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في المحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثلجي، الجزائر، "2018_2017" هدفت هذه الدراسة إلى تبيان العلاقة الموجودة بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية من تباعد، وهذا ما يدعو إلى ضرورة العمل على ربط المفاهيم الجديدة مع المفاهيم السابقة التي أنت بها المعايير المحاسبية والتي بني عليها النظام المحاسبي المالي، وذلك من أجل تقليل التباعد الموجود بين النظامين المحاسبي لي والنظام الجبائي.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج التحليلي عند التعرض لجوانب العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي.

وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي المالي هو نظام مطابق للمعايير المحاسبية الدولية، الذي يعكس الصورة الصادقة للمعلومات الموجودة في القوائم المالية، والتي يعتبر النظام الجبائي من أهم مستعملها كونه يقوم بإخضاعها إلى الضريبة، لكن رغم ذلك لازالت توجد اختلافات عديدة بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية.

دراسة (لياس قلاب ذبيح)، تحت عنوان مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في المحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، "2010_2009"، هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الرقابة الجبائية في الجزائر من خلال التطرق لإطارها المفاهيمي، التنظيمي والقانوني مع إبراز أهمية التدقيق المحاسبي بشكل عام والتدقيق المحاسبي للأغراض الجبائية بشكل خاص والتأكد من مدى صحة التصريحات الجبائية والمحاسبية ومعرفة أهم مكونات التدقيق المحاسبي للأغراض الجبائية وقدرته على المساهمة في دعم الرقابة الجبائية.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي عند التعرض إلى الإجراءات والقوانين المرتبطة بالرقابة الجبائية مركزا على التدقيق المحاسبي.

وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي هو نظام لتبني المعايير المحاسبية الدولية، ويلزم المؤسسات بإتباع إجراءات معينة في مسك المحاسبة، وهذا لغرض المصدقية والشفافية في القوائم المالية، لكن أثناء الرقابة الجبائية لوحظ أن معظم المكلفين لا يقومون بمسك المحاسبة بطريقة صحيحة مما عرقل عمل المحقق في استخلاص النتيجة الجبائية.

دراسة (قتال عبد العزيز)، تحت عنوان أسلوب تفعيل الرقابة الجبائية في الحد من التهرب والغش الضريبيين مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في المالية والمحاسبة، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الدكتور يحيى فارس، الجزائر، "2009_2008"، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الرقابة الجبائية وأشكالها وخصائصها، وإبراز الأجهزة المكلفة بالقيام

بالرقابة الجبائية ومكافحة ظاهرة التهرب الضريبي وأهم الوسائل والإجراءات المتخذة لذلك مع تحديد المعوقات الخاصة بالرقابة الجبائية.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج التحليلي الوصفي بالإضافة إلى المنهج الاستقرائي، عند التعرض إلى إبراز فعالية الرقابة الجبائية ودورها في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي.

وقد توصلت الدراسة إلى أن الرقابة الجبائية مجموعة من الإجراءات تعمل على تطبيقها مجموعة من الأجهزة، وتحمي المكلفين بالضريبة، وعدم الالتزام بها يؤدي إلى عقوبات مع التطرق إلى أن طريقة التحقيق المحاسبي تبقى محدودة الفعالية لأنها لا تستطيع أن تصل إلى كافة المداخل المتحصل عليها من طرف الأشخاص الطبيعيين، وهذا ما أدى إلى تدعيمها بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية، بغية التوسيع من صلاحيات أعوان الرقابة الجبائية.

دراسة (حميدوش علي)، تحت عنوان تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والمالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، "2011_2012"، هدفت الدراسة إلى محاولة معرفة مكونات إصلاح النظام الضريبي، وذلك لإعطاء الضريبة دورا اقتصاديا يمكنها من رفع مردودية الجباية العادية، وإبراز فعالية الرقابة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي وتبيان أهم الوسائل والإجراءات الحديثة المعتمدة في الإدارة الضريبية.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي عند التعرض إلى ظاهرة التهرب والغش الضريبيين وآلية عمل الرقابة الجبائية.

وقد توصلت الدراسة إلى الدور المهم الذي تلعبه الرقابة الجبائية في مكافحة ظاهرة التهرب والغش الضريبيين، من خلال مجموعة من الإجراءات التي تحمي المكلفين بالضريبة من جهة والإدارة الضريبية من جهة أخرى، وعكس ذلك نجد أن الإجراءات التشريعية والإدارية والميدانية المتخذة بجانب الرقابة الجبائية تؤكد على عدم فاعليتها، في التصدي لوحدها على ظاهرة التهرب والغش الضريبيين، فالهدف

التشريعي هدفه الأساسي الوقاية من الظاهرة لسد الثغرات الموجودة في القانون الضريبي، أما الجانب الإداري فهدفه تنظيمي من خلال تسهيل عملية تسيير ملفات المكلفين، ثم تسهيل عملية رقابتهم من خلال تثمين دور العنصر البشري، أما الجانب الميداني فهدفه علاجي من خلال تقليص منابع التهرب والغش التهربيين، التي لاتصل إليهم الرقابة الجبائية من خلال الإجراءات الموجهة لقطاعات معينة.

دراسة (العثماني مصطفى)، تحت عنوان نظام المعلومات ودوره في تفعيل الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في المالية والمحاسبة، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الدكتور يحي فارس، الجزائر، "2008"، هدفت الدراسة إلى تقييم الاتجاهات الحديثة لتفعيل الرقابة الجبائية والوقوف على مزايا نظام المعلومات الجبائي.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي عند التعرض إلى الرقابة الجبائية والمعلومات المتعلقة بها.

وقد توصلت الدراسة إلى أن فعالية نظام الرقابة لا تقتصر فقط على الدقة والوضوح بل تتعدى فعاليتها إلى وجود نظام معلومات رقابي يستجيب لمتطلبات العملية الرقابية، الذي بإمكانه توفير أكبر قدر ممكن من المعلومات الرقابية وبأقصى سرعة ممكنة وبأقل تكلفة من أجل تحقيق الهدف الذي تمت من أجله العملية الرقابية، بالإضافة إلى أن فعالية الرقابة الجبائية تعكس مدى فعالية نظامها، أي إذا كان النظام الجبائي فعال فهو يساعد على أن تكون الرقابة الجبائية فعالة وتحقق المبتغى منها.

_ دراسة (عبد الكريم فرحات، صالح مرزوقة)، تحت عنوان إشكالية التوافق بين النظام المحاسبي المالي والقواعد الجبائية في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 01، المجلد 07، الجزائر، "2020"، هدفت الدراسة إلى محاولة الوقوف على أهم الاختلافات بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية وأهم التحديات والعوائق الناتجة.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي عند التعرض إلى إشكالية توافق النظامين ومحاولة اقتراح حلول لها.

وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك تعارض كبير بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية، إلا أنها تتوافق في نطاق ضيق لما يترتب من إنعكاسات عن الإيرادات العامة للدولة

المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

_ A study of (iddir mustapha, zergoune Mohamed), under the title **Impact of the Modernization of Tax Administration on the Efficiency of Tax Administration and Tax Compliance of Taxpayers in Algeria**, Algerian Journal of Economic Development, n°01, vol08, university of ouargla, Algeria, 2021.

هدفت الدراسة إلى أثر تحديث الإدارة الضريبية على كفاءة الإدارة الضريبية والالتزام الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج التحليلي عند التعرض إلى إشكالية تأثير تحديث الإدارة الضريبية على إدارة الضرائب والمكلفين بها.

وقد توصلت الدراسة إلى أن تحديث الإدارة الضريبية أدى إلى تحسين كفاءة الإدارة الضريبية، ولكن من ناحية أخرى انخفض مستوى الامتثال الضريبي للمكلفين بها.

_ A study of (hadjadj zineb), under the title **The role of accounting reform in achieving the requirements of optimum usage of the financial accounting system according to the mechanisms proposed for modernization**, journal of research in finance and accounting, n°01, vol 06, university of blida 02, Algeria, 2021.

هدفت هذه الدراسة إلى محاولة فهم كيفية تطبيق النظام المحاسبي المالي وفق متطلبات البيئة المحاسبية والاقتصادية، وذلك من أجل اقتراح منهجية لتحديث النظام المحاسبي المالي.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي عند التعرض إلى إشكالية واقع وتحديات الإصلاح المحاسبي في الجزائر من خلال تطبيق نظام المحاسبة بما يتوافق مع متطلبات البيئة الاقتصادية، لوصف مراحل الإصلاح المحاسبي في الجزائر.

وقد توصلت الدراسة إلى وجوب الاستمرار في تطبيق النظام المحاسبي المالي بشكل دوري وليس تدريجيا لضمان استمرارية التوافق بين البيئة المحاسبية المحلية والإطار المحاسبي الدولي، بالإضافة إلى تطوير مهنة المحاسبة لتعزيز أهداف الإصلاح المحاسبي وتكييفه وفقا للبيئة الاقتصادية الجزائرية.

المطلب الثالث: القيمة المضافة للدراسات السابقة

من خلال عرضنا للدراسات السابقة، وجدنا أن جلها ركزت على دراسة إشكالية الاختلافات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي، مع إظهار بعض من هذه الاختلافات.

تلقتي دراستنا مع باقي الدراسات أنها تعالج أحد أهم المواضيع المتعلقة بالتباعد والاختلافات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي، وذلك في عرضنا لموضوع دور النظام المحاسبي المالي SCF في تدعيم عملية الرقابة الجبائية، واستخدامنا لنفس المنهج المتبع في الدراسات السابقة أما الاختلاف يكمن في أن الدراسات السابقة تمت على مستوى مفتشيات ومديريات موزعة على ولايات مختلفة، في حين أجريت الدراسة الحالية على مستوى مفتشية الضرائب العقيد عميروش بريكة، بالإضافة إلى وجود اختلاف في المدة الزمنية للدراسة الحالية مع الدراسات السابقة، ومن خلال دراستنا الحالية سنشير فيها إلى الآثار الناتجة عن التعارض والاختلاف القائم بين النظامين مع اقتراح حلول التي قد تفيد أو تخفف من حدة هذا التعارض، وذلك بالاعتماد على كل من القوانين والتشريعات التي تحكم كل نظام، كل هذا من شأنه خلق إضافة أو تدعيم للموضوع يكون قاعدة يستند إليها في بحوث أخرى مستقبلية.

المبحث الرابع: فعالية النظام المحاسبي المالي في تدعيم الرقابة الجبائية

المطلب الأول: معالجة الاهتلاكات محاسبيا وجبائيا

الفرع الأول: معالجة الاهتلاكات محاسبيا

يعرف الاهتلاك حسب النظام المحاسبي المالي وبموجب المادة (121_7): "هو استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بأصل عيني أو معنوي ويتم حسابه كعبء إلا أن كان مدمجا في القيمة المحاسبية لأصل نتيجة الكيان نفسه"¹.

(1) ميسي سارة، مرجع سبق ذكره، ص72.

وتتمثل أساليب وطرق الإهلاك وفق النظام المحاسبي المالي في مايلي:

_طريقة الإهلاك الثابت أو الخطي؛

_طريقة الإهلاك المتناقص؛

_طريقة الإهلاك المتزايد؛

_طريقة وحدات الإنتاج.

أما بالنسبة لمدة الإهلاك فهي مدة الانتفاع بالأصل أي المدة التي تتوقع المؤسسة أن تستعمل فيها الأصل، وتبدأ من تاريخ بداية الاستغلال، وليس الحيازة إلى تاريخ استنفاد المنافع الاقتصادية لهذا الأصل على ألا يتعدى مدة عشرون سنة بالنسبة للاستثمارات المعنية¹.

الفرع الثاني: معالجة الاهتلاكات جبايا

في هذا النظام لا يسمح إلا بتطبيق طريقة الاهتلاك الخطي، والاهتلاك المتصاعد، والاهتلاك المتناقص، بالإضافة الى أنه لا يعترف بانخفاض قيمة الأصل ولا بإثبات خسارة القيمة ولا يعترف بالقيمة المتبقية كأحد العناصر الداخلة في تحديد قسط الاهتلاك، أما بالنسبة إلى مدة الإهلاك تكون على أساس العمر الإنتاجي، ويتم حساب الاهتلاك من تاريخ حيازة الأصل.

المطلب الثاني: معالجة الضرائب المؤجلة محاسبيا وجبايا

الفرع الأول: معالجة الضرائب المؤجلة محاسبيا

فرض الضرائب المؤجلة هي طريقة محاسبية تتمثل في إدراج في الحسابات، ضمن أعباء الضريبة في نتيجة التسوية لعمليات السنة المالية وحدها.

الضريبة المؤجلة عبارة عن مبلغ ضريبة عن الأرباح قابل للدفع (ضريبة مؤجلة خصوم) أو قابل للتحصيل (ضريبة مؤجلة أصلية) خلال سنوات مالية مستقبلية، تسجل في الميزانية وفي حسابات النتائج². بالرجوع إلى أنواع الضرائب المؤجلة يمكن أن نميز بين نوعين أساسيين أحدهما يتعلق بالأصول (أصل ضريبي مؤجل كحق للشركة على عاتق إدارة الضرائب)، والأخر يتعلق بالخصوم (التزام ضريبي مؤجل كدين على الشركة لصالح إدارة الضرائب)³.

(1) زهراوي عفاف، تكييف النظام الجبايي الجزائري مع متطلبات النظام المحاسبي المالي من خلال الاهتلاكات والضرائب المؤجلة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري، العدد 01، المجلد 06، الجزائر، 2020، ص 43.

(2) وزارة المالية، قرار مؤرخ في 26 يوليو 2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، 2008، الجزائر، المادة 04، ص 19.

(3) سماعين عيسى، جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جباية ومحاسبية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2021، ص 212.

_ضرائب مؤجلة أصول: هي مبالغ الربح التي يمكن استردادها في فترات مستقبلية، وتصنف حسب النظام المحاسبي المالي في حساب(133) مدين مع الحساب (692) فرض الضرائب المؤجلة أصول دائن.

_ضرائب مؤجلة خصوم: هي مبالغ الربح مستحقة الدفع في فترات مستقبلية، وتصنف حسب النظام المحاسبي المالي في حساب (134) مدين مع الحساب (693) فرض الضرائب المؤجلة خصوم دائن.

يتم تسوية مبلغ الأصول والخصوم الضريبية المؤجلة كل سنة إما بزيادة أو نقص أو إلغاء وتتم بطريقتين¹:
_ إما بتسوية الضريبة المؤجلة المكونة في الدورة السابقة ثم تكوين ضريبة مؤجلة جديدة في الدورة الحالية؛

_ أو عند طريق إجراء المقاصة بين مبالغ الضريبة المؤجلة وإجراء تسوية إذا كان للمؤسسة الحق المشروع في إجراء المقاصة.

ويمكن التمييز بين الضرائب المؤجلة أصول والضرائب المؤجلة خصوم من خلال الجدول التالي:
جدول رقم(01): الضرائب المؤجلة أصول وخصوم

الفرق المؤقت عبارة عن:	القيمة المحاسبية أكبر من القيمة الجبائية	القيمة المحاسبية أصغر من القيمة الجبائية
عبء	ضرائب مؤجلة أصول	ضرائب مؤجلة خصوم
إيراد	ضرائب مؤجلة خصوم	ضرائب مؤجلة أصول

المصدر: عيسى سماعيل، مرجع سبق ذكره، ص212.

الفرع الثاني: معالجة الضرائب جبايا

تمتاز بالتحقيق الفعلي للتكاليف لكي تدمج في النتيجة الخاضعة للضريبة وبالتالي ليس لها أي أثر على الوعاء الضريبي².

المطلب الثالث: الفروقات بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي

الفرع الأول: اختلاف الاهتلاكات محاسبيا وجبايا

_ بالنسبة لمدة الاهتلاك، فالنظام المحاسبي المالي يأخذ المدة المقدرة للاستعمال وليس مدة الحياة. وهذا خلافا مع القواعد الجبائية التي تظهر أن المدة الجبائية للاهتلاك قصيرة؛

(1) قدوري عمار، بن عواق العربي، المعالجة الجبائية للنتيجة المحاسبية بين النظام الجبائي الجزائري والنظام المحاسبي المالي، مجلة دراسات جبائية، المدرسة العليا للتجارة، العدد 12، الجزائر، 2018، ص83.

(2) بدره شهاب، كريكط شيماء، دراسة تحليلية للاختلافات بين النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحيى، الجزائر، 2020، ص29.

_ تمثل القيمة المتبقية للأصل في سعر التنازل المحتمل في نهاية مدة الاستعمال والتي تأخذ بعين الاعتبار عند حساب الإهلاك بطرحها من القيمة الأولية للأصل، والتي لا تعترف بها القاعدة الجبائية؛

_ يحسب الإهلاك وفقا للقاعدة المحاسبية ابتداء من بداية إستعمال الأصل وليس تاريخ الحصول عليه كما هو موجود في القاعدة الجبائية؛

_ تتم مراجعة مخطط الإهلاك وفقا للنظام المحاسبي المالي، القواعد الجبائية لا تسمح بمراجعته

_ حسب النظام المحاسبي المالي قاعدة حساب الإهلاك تأخذ بخسارة القيمة التي تم تسجيلها وبالتالي انخفاض المبلغ القابل للاهلاك، أما جبائيا فقاعدة الإهلاك هي التكلفة الإجمالية لاقتناء الأصل والتي تسمح بتخفيض خسارة الأصل¹.

الفرع الثاني: إختلاف الضرائب المؤجلة محاسبيا وجبائيا

_ تعتبر الضرائب المؤجلة من بين المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، وذلك نظرا لوجود مجموعة من الفروقات، منها إختلاف في تاريخ أخذ العيب أو الإيراد محاسبيا وبين نفس تاريخ العيب أو الإيراد في تحديد النتيجة الجبائية.

_ تعتمد إدارة الضرائب حسب المخطط الوطني المحاسبي على النتيجة المحاسبية للمؤسسة والظاهرة في جدول حساب النتائج، بينما النظام المحاسبي المالي يفترض وجود استقلالية بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية، وهذا ما تظهره الضرائب المؤجلة محاسبيا وجبائيا ولذلك يجب على إدارة الضرائب التكيف مع هذه الإختلافات وأخذها بعين الاعتبار.

(¹) زهراوي عفاف، مرجع سبق ذكره، ص47.

خلاصة

من خلال هذا الفصل تبين لنا أن النظام المحاسبي المالي، هو نظام يساعد في تنظيم وتصنيف المعلومات المالية، وباعتباره أحد أهم الوسائل التي تعتمد عليها الإدارة الجبائية للتأكد من صدق وصحة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة، إلا أنه يحتاج إلى تعديلات مستمرة تزامنا مع التغير الحاصل في الأنظمة الجبائية.

الفصل الثاني:

الدراسة الميدانية

تمهيد:

انطلاقاً من ضرورة ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي ولإبراز مدى فعالية الرقابة الجبائية في ظل توافق أو اختلاف كل من النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي، سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى مبحثين تم التطرق فالمبحث الأول إلى مدخل عام للدراسة الميدانية، أما المبحث الثاني تم التطرق إلى دراسة ميدانية لعملية الرقابة الجبائية للشركة (SARL X) للسنوات 2020/2019/2018/2017.

المبحث الأول: مدخل عام للدراسة الميدانية

المطلب الأول: التعريف بمديرية الضرائب لولاية باتنة

الفرع الأول: نشأة مديرية الضرائب لولاية باتنة

تأسست بموجب المرسوم التنفيذي رقم (91_60) المؤرخ بتاريخ (1991/02/23) المعدل والمتمم والمتعلق بتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية واختصاصها والكائن مقرها الحالي بالحى الإداري الجديد برج الغولة حي (20) أوت باتنة، كما أنها تضم خمس مديريات فرعية ولكل مديرية منها مكاتبها الفرعية التي تحت سيطرتها والمختصة في مجالاتها المحددة.

وقد تم هيكلة المديرية الولائية للضرائب بموجب المرسوم التنفيذي رقم (06_327) المؤرخ في (2006/09/18) والقرار المؤرخ في (2009/02/21) المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية.

نشاطات المديرية:

حددت نشاطاتها بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في (2009/02/21)، وهي كالتالي:

_ تأسيس الضريبة والرسوم بمختلف أشكالها؛

_ تحصيل الضرائب والغرامات لصالح الخزينة العمومية؛


_ معالجة الشكليات الجبائية؛

_ الرقابة الجبائية والبحث عم المادة الخاضعة للضريبة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي والوظيفي لمديرية الضرائب لولاية _ باتنة_

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب _باتنة_

الشكل رقم(03): الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب_باتنة_



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة.

الفرع الثاني: الهيكل الوظيفي لمديرية الضرائب لولاية _باتنة_

1. مهام مديرية الضرائب: تقوم المديرية بالمهام التالية:

_تأسيس الضريبة والرسوم بمختلف أشكالها؛

_تحصيل الضرائب والغرامات لصالح الخزينة العمومية؛

_معالجة الشكاوى الجبائية؛

_الرقابة الجبائية والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

2. مهام واختصاص كل مديرية:

• المديرية الفرعية: تكلف ب:

_تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وتجميعها كما تكلف بإشعار الإصدار؛

_التكفل بطلبات اعتماد حصص شراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها؛

_متابعة أنظمة الإعفاء والامتيازات الجبائية الخاصة.

تعمل على تسيير:

_مكتب الجداول؛

_مكتب الاحصائيات؛

_مكتب التنظيم والعلاقات العامة؛

_مكتب التنشيط والمساعدة.

• المديرية الفرعية للتحصيل: تكلف ب:

_التكفل بالجداول وسندات الإيرادات وراقبتها ومتابعتها وكذا بوضعية تحصيل الضرائب والرسوم وكل

ناتج آخر أو أتاوى؛

_متابعة العمليات والقيود المحاسبية والمراقبة الدورية لمصالح التحصيل وتنشيط قابضات الضرائب في

مجال تنفيذ أعمالها لتصفية الحسابات وكذا التحصيل الجبري للضريبة؛

_التقييم الدوري لوضعية التحصيل وتحليل النقائص لاسيما فيما يخص التصفية مع إقتراح تدابير

من شأنها أن تحسن الناتج الجبائي؛

_مراقبة القابضات ومساعدتها قصد تطهير حسابات قابضات الضرائب بغية تصفية الحسابات.

تعمل على تسيير:

_ مكتب مراقبة التحصيل؛

_ مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله؛

_ مكتب التصفية.

• المديرية الفرعية للمنازعات: وتكلف ب:

_ معالجة الاحتجاجات المقدمة؛

_ معالجة طلبات استرجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة؛

_ تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو الطعون الاستئنافية والدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة مصالح الإدارة الجبائية.

تعمل على تسيير:

_ مكتب الاحتجاجات؛

_ مكتب لجان الطعن؛

_ مكتب المنازعات القضائية؛

_ مكتب التبليغ والأمر بالصرف.

• المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية: تكلف ب:

_ إعداد برامج البحث ومراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة إنجازها.

تعمل على تسيير:

_ مكتب البحث عن المعلومة الجبائية؛

_ مكتب البطاقات والمقارنات؛

_ مكتب المراجعات الجبائية؛

_ مكتب مراقبة التقييمات.

• المديرية الفرعية للوسائل: تكلف ب:

_ تسيير المستخدمين والميزانية والوسائل المنقولة وغير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب؛

_ السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها وكذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية.

تعمل على تسيير:

_ مكتب المستخدمين والتكوين؛

_ مكتب عمليات الميزانية؛

_ مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والأرشيف؛

_ مكتب الاعلام الآلي.

المطلب الثالث: التعريف بمفتشية الضرائب العقيد عميروش _بريكة_

الفرع الأول: التعريف بالمفتشية:

مفتشية الضرائب هي عبارة عن مصلحة الوعاء و المراقبة و التدخلات المختلفة ، تابعة لمدرية الضرائب لولاية باتنة، حيث كانت تسمى بمصلحة المراقبة للضرائب المباشرة للرسوم المماثلة، حيث يعود تاريخ إنشائها إلى أوت (1975) هذه الفترة المتزامنة مع ظهور اللامركزية داخل المصالح الجبائية وهي منبثقة من رابع مفتشية رئيسية و التابعة للمديرية الجهوية للضرائب المباشرة سابقا بقسنطينة ثم تحول اسمها إلى مفتشية الضرائب المباشرة و لكن في (08/06/1994) تم تأسيس مفتشية الضرائب متعددة الاختصاصات طبقا للمذكرة رقم(91-60) المؤرخة في (23/04/1991). مقرها الحالي المركز الجوّاري للضرائب-بريكة-شارع (08) ماي(1945) مقابل مقر بلدية بريكة مهمتها الأساسية تأسيس جميع الضرائب والرسوم لفائدة الخزينة العمومية. المركز الجوّاري للضرائب بدوره يحتوي على ثلاث مفتشيات وهي:

_ مفتشية الضرائب متعددة الاختصاصات بريكة أول ماي: وهي خاصة بالقطاع الشرقي للدائرة وهي مكان التبرص؛

_ مفتشية الضرائب متعددة الاختصاصات بريكة العقيد لطفى: وتشمل دائرة الجزار والبلديات التابعة لها بالإضافة بلدية بيطام وبلدية امدوكال؛


_ مفتشية التسجيل والطابع بباتنة لديها مكتب خاص بالتسجيل بمفتشية العقيد عميروش-بريكة-؛

_ مفتشية الضرائب متعددة الاختصاصات العقيد عميروش: تشمل القطاع الغربي للدائرة بما فيها مصلحة التسجيل.

1. الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب:

تتكون مفتشية الضرائب من أربع مصالح تتمثل في:

الشكل رقم (04): الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب العقيد عمير وش. بركة.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة.

ولكل مصلحة من هذه المصالح (المفتشيات)، رئيس مصلحة يشرف على كل مفتشية ويمضي كل الوثائق الصادرة عنها، كما يساهم في السير الحسن لجميع المصالح والمستخدمين التابعين لها.

• مصلحة جبائية المؤسسة:

يتم في هذه المصلحة تسيير ومراقبة الملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ولجميع الأنشطة الصناعية والتجارية والحرفية وكذا الأنشطة غير التجارية (المهنية)، كالأطباء والمحامون والبيطرة... إلخ، بحيث تقوم باستلام الملف الجبائي لكل مكلف (مرحلة أولية)، والقيام بعملية المراقبة والتحقق من المعلومات الموجودة في الملف والمتكون من:

في حالة الأشخاص الطبيعيين:

(شهادة ميلاد، نسخة من بطاقة التعريف، نسخة من السجل التجاري أو بطاقة الحرفي أو الاعتماد، نسخة من عقد الإيجار أما إذا كان النشاط متنقل نسخة من البطاقة الرمادية، نسخة من القابلية إذا كان المكلف في قطاع الدعم لوكالات التشغيل "ANADE-CNAC-ANGEM").

_ في حالة الأشخاص المعنويين:

(شهادة الميلاد للمسير وللشركاء، نسخة من بطاقة التعريف لكل من المسير والشركاء، بطاقة الإقامة للمسير والشركاء، نسخة من السجل التجاري، نسخة من القانون الأساسي للشركة، نسخة من عقد الإيجار، نسخة من شهادة القابلية إذا كان المكلف في قطاع الدعم لوكالات التشغيل "ANADE-CNAC-ANGEM").

تسلم للمكلف بالضريبة التصريح بالوجود يحتوي على تاريخ بداية نشاطه الفعلي لاستظهاره أمام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير CASNOS الأجراء وذلك من أجل دفع اشتراكاته السنوية، ومن جهة أخرى يستلم المكلف بالضريبة بطاقة الترقيم الجبائي M.F وبطلب منه استخراج الترقيم الجبائي NIF من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب يؤثر عليه من قبل رئيس المفتشية نسخة يحتفظ بها المكلف ونسخة تدرج مع الملف الجبائي.

مراقبة التصريحات الشهرية (G50) و تسجيلها و كذلك التصريحات السنوية (G1)، (G11) (الميزانية السنوية)، (G4).

استقبال المكلفون بالضريبة وتوجيههم وتلبية طلباتهم واحتياجاتهم للوثائق التي تستخرج من المفتشية مثل شهادة الوجود - شهادة المداخيل...إلخ

كما تقوم مصلحة جباية المؤسسات باستغلال المعلومات الواردة للمصلحة وبالمراقبة المبسطة على الملفات بتأسيس الضريبة أو الرسم المناسب لكل مؤسسة حسب النظام الضريبي سواء كان نظام حقيقي أو نظام الضريبة الجزافية الوحيدة وحسب ما تنص عليه القوانين السارية المفعول ومن ثم إرسالها إلى قابض الضرائب من أجل التحصيل والمتابعة من خلال جداول الضرائب.

● مصلحة جباية الأشخاص:

تتمثل مهام هذه المصلحة في تأسيس الوعاء الضريبي ومتابعة الملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، في مجال المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي سواء كانت مداخل ناتجة عن أنشطة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مداخل ناتجة عن أنشطة فلاحية أو مداخل ناتجة عن أنشطة عقارية (كراء العقارات المبنية وغير المبنية) أو مداخل ناتجة عن أنشطة خارج الإقليم أو مداخل ناتجة عن بيع أو التنازل على العقارات المبنية أو غير المبنية.

● مصلحة التدخلات:

تعتبر مصلحة التدخلات داخل المفتشية القلب النابض وهي المحرك الأساسي الذي ينشط خارج مكاتب المفتشية من أجل تحصيل المعلومات وإجراء المعاينات الميدانية، حيث يقوم أعوان هذه المصلحة بمعاينات للعتاد المقتنى (الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة) وبعد ذلك يقومون بتحرير محضر رسمي نجد فيه اليوم والسنة والتاريخ والأعوان الذين قاموا بالفحص والشئ الملاحظ في هذه المعاينة وإمضاء السيد الذي تم معاينته هذا الأخير والشئ المصرح به وفي الأخير يكون توقيع الأعوان الذين قاموا بالمعاينة.

وكذلك، نجد في هذه المصلحة البحث عن المادة الخاضعة للضريبة سواء تعلق الأمر بمؤسسة تربية أو اقتصادية أو إدارية مهما كانت تلك المؤسسة فلا بد من منح كل تسهيلات ومد يد المساعدة للأعوان وعدم صدهم لأن القانون حول لهم ذلك.

إجراء معاينة ميدانية للوقوف على حقيقة نشاط المكلف بالضريبة أثناء فرضها وفي حالة وقوع نزاع فلا بد من إجراء معاينة ميدانية وتحرير محضر رسمي للتأكد من صحة أقواله أو من عدمها. وكذلك للتحقق بمخزون ما فلا بد أن ترسل إلى هذه المصلحة للوقوف على حقيقة الوثائق المحاسبية التي بحوزة المصلحة، وكذلك مخزون منتهية الصلاحية فلا بد من تحرير محضر رسمي والمخزون المنتهية الصلاحية يحرق بحضور المصالح المعنية.

● مصلحة العقارات:

هذه المصلحة تهتم بإحصاء الملكيات المبنية أو غير المبنية والمحلات التجارية وبتأسيس الرسم العقاري عليها، وتكون الضريبة سنوية سواء من خلال التصريحات (G51) أو عن طريق جدول وتفرض كل سنة.

الفرع الثاني: مهام رئيس مفتشية الضرائب:

يشرف رئيس المفتشية على أعمال الأعوان التابعين لجميع المصالح كما يوزع الأدوار والمهام بين مختلف المصالح ويسهر على تسيير مصالح المفتشية.

يمضي كل الوثائق الصادرة عن مصالح المفتشية:

يتابع الامتيازات الجبائية من تسليمها إلى أصحابها في إطار وكالات التشغيل ANADE-ANGEM

CNAC أو في إطار الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار ANDI؛

يبرمج الملفات لكل سنة من أجل الرقابة الجبائية (الرقابة المحاسبية - الرقابة المعمقة) ويرسلها إلى مديرية الضرائب من أجل تنفيذ الرقابة؛

يبرمج الملفات سنويا من أجل الرقابة على الوثائق (رقابة مبسطة) CONTROLE SUR PIECES ويعلم المديرية الولائية للضرائب بهذا البرنامج؛

يقوم بإجراء الرقابة على الوثائق للملفات الجبائية أو يكلف رئيس مصلحة جباية المؤسسات بذلك؛

يسهر على الرد على البريد الوارد إلى المفتشية سواء كان من طرف المديرية الولائية للضرائب أو من مختلف الإدارات العمومية (دائرة، بلدية، مركز الأمن)؛

يقوم بضبط الإحصائيات المختلفة كل شهر وكل فصل وكل سداسي وإرسالها إلى مصالح مديرية الضرائب الولائية للإعلام والمتابعة؛

يراسل المديرية لطلب احتياجات مصالحه المختلفة؛

يقوم بجرد التجهيزات الخاصة بالمؤسسة ويسهر على سلامتها؛

يراقب عمل المستخدمين التابعين لمصالحه ويسهر على احترامهم لضوابط العمل وأوقات المداومة؛

يحفظ الملفات الجبائية وكل المعلومات ذات الطابع السري من أجل حمايتها والمحافظة عليها.

المطلب الرابع: تحديد أنظمة فرض الضريبة

ينقسم النظام الضريبي الجزائري إلى قسمين: النظام الحقيقي (REEL) والنظام الجزافي (الضريبة الجزافية الوحيدة) (IFU).

الفرع الأول: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU

1. مجال التطبيق:

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، الشركات المدنية ذات الطابع المهني والأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا وتجاريا وغير تجاري وحرفيا وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لا تتجاوز رقم أعمالها السنوي ثماني مليون دينار (8.000.000 دج)، ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي¹. يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة أن يختاروا الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي، وذلك من خلال تبليغه للإدارة الجبائية باختياره لهذا النظام قبل (01) فيفري من السنة الأولى المرغوب تطبيق فيها هذا الأخير، بحيث لا يمكن رجوع المكلف عن اختياره للضريبة حسب الربح الحقيقي.

2. معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة:

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:

_5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛

_12% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

أما بالنسبة للنشاط المختلط في هذا النظام، فإن هذا الأخير يحدد تناسيبا مع رقم الأعمال الموافق لكل نشاط.

3. الالتزامات التصريحية:

• التصريح بالوجود (G08):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب تصريح بالوجود لدى مفتشية الضرائب، أو المركز الجوّاري للضرائب التابعين له، خلال الثلاثين (30) يوما الأولى من بداية النشاط.

• التصريح التقديري الخاص بالضريبة الجزافية الوحيدة (G12):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب، لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجوّاري للضرائب التابع له مكان ممارسة النشاط، تصريح تقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية وذلك قبل الثلاثين (30)، من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى.

ولهذه السنة، وبصفة استثنائية، تم تمديد أجل إيداع هذا التصريح إلى غاية (15) جويلية (2020)

بغية تحميل التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة (G12)

(¹) الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 100_30 ديسمبر سنة 2021، ص31.

- التصريح النهائي للضريبة الجزائرية الوحيدة (G12) مكرر:

يتعين على المكلفين بالضريبة المعنيين أن يكتبوا بحلول (20) جانفي، على الأكثر من السنة ن+1 تصريحاً نهائياً يتضمن رقم الأعمال المحقق فعلياً.

- الفرع الثاني: الضريبة في النظام الحقيقي (REEL):

يخضع لهذا النظام بموجب القانون متى تجاوز رقم الأعمال المحقق (8000.000.00) دج كما يخضع لهذا النظام المكلفين المستفيدين من الوكالة الوطنية لدعم وتطوير الاستثمار (ANDI) وكذلك الأشخاص المعنويون الشركات، يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة أن يختاروا الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، ويبلغ الاختيار للإدارة الجبائية قبل (01) فيفري من السنة الأولى التي يرغب فيها المكلف بالضريبة تطبيق نظام الربح الحقيقي، ويبقى الاختيار سارياً طوال فترة النشاط حيث يكون فيها الاختيار لا رجعة فيه يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي، مسك محاسبة منتظمة طبقاً للقوانين والتنظيمات السارية المفعول إضافة إلى التصريحات الآتية:

- التصريح بالوجود:

يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي، اكتابة لدى مفتشية الضرائب التابعين لها خلال (30) يوم انطلاقا من بداية نشاطهم، تصريح بالوجود مطابق للنموذج المقدم من طرف الإدارة.

- التصريح الشهري:

يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي، أن يكتبوا في (20) يوم الأولى التي تلي الشهر المدني، تصريح شهري نموذج (G50) لدى قبضة الضرائب التي يتواجد بها نشاطهم، ويجب كشف رقم الأعمال وبيانات الموردين إلى الإدارة الجبائية.

- التصريح السنوي:

يتعين على المكلفين بالضريبة التابعين للنظام الحقيقي، أن يكتبوا على الأكثر يوم (30) أفريل من كل سنة تصريحاً خاصاً عن مبلغ ربحهم الصافي للسنة أو للسنة المالية السابقة، يقدم إلى مفتشية الضرائب لمكان تواجد النشاط، و يجب أن يتضمن التصريح الوثائق و المؤشرات التالية: ميزانية جبائية، مستخرجات حسابات العمليات المحاسبية، ملخص حساب النتائج، كشف عن طبيعة المصاريف العامة و الاهتلاكات و المؤونات، جدول النتائج، كشف التسديدات فيما يخص الرسم على النشاط المني، جدول يتضمن تأشير تخصيص لكل من السيارات السياحية المبينة في أصول الميزانية. والضرائب المطبقة في النظام الحقيقي تتمثل في:

_ الضريبة على الدخل الإجمالي: (IRG) تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، وتطبق هذه الضريبة من خلال السلم الضريبي التصاعدي (المادة 104 ق ض م).

_الضريبة على أرباح الشركات:(IBS) تنص المادة (135) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أنه: تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة (136) وتسمى هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات، بحيث تفرض على الشركات الخاضعة وتطبق بثلاث معدلات كما يلي

_المعدل 19 %: بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع ما عدا المنجمية منها والمحروقات؛

_المعدل 23 %: بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، والأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الأسفار؛

_المعدل 26 %: بالنسبة لأنشطة الأخرى.

الأساس الخاضع للضريبة على أرباح الشركات يتمثل في الربح الصافي الناتج عن الفرق بين الإيرادات المحققة من المؤسسة والأعباء الناتجة عن ممارسة النشاط.

_الرسم على القيمة المضافة(TVA): يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة عامة على الاستهلاك ويعتبر من الضرائب غير المباشرة تكون المؤسسة مطالبة بتسديدها بمجرد توليد الحدث المنشأ الذي يختلف حسب نوع العمليات المحققة سواء تمت في الداخل عند الاستيراد أو عند التصدير، ويخضع للرسم على القيمة المضافة كل المنتجين، التجار بالجملة، وتجار التجزئة والشركات الفرعية والمستوردين. يتم حساب الرسم على القيمة المضافة حسب المواد (21) و(23) من قانون الرسوم على رقم الأعمال بالاعتماد على معدلين ثابتين هما:

_المعدل العادي: 19% :

_المعدل المنخفض: 9% .

_الرسم على النشاط المهني (TAP): يصنف الرسم على النشاط المهني نظريا ضمن الضرائب المباشرة لعدم استفادة المكلف بالضريبة من خدمات متعلقة بالتسديد إضافة إلى تحمل عبء الضريبة من قبل المكلف بدفعه دون إمكانية تحميله لشخص آخر، وحدد معدل هذا الرسم حسب قانون المالية التكميلي لسنة (2001) ب (2 %) باستثناء المحروقات بواسطة الأنابيب الذي معدله (3 %) أما نشاطات الإنتاج فيطبق عليها معدل (1%) دون الحق في الاستفادة من التخفيضات، فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري تحدد نسبة الرسم ب (2 %) مع تخفيض نسبة (25 %) هذا سابقا أما بالنسبة للمعدل الكلي لسنة 2022 (1,5%) "المادة 222 تحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب (1,5%) غير أنه يرفع معدل الرسم على النشاط المهني إلى (3 %) الباقي بدون تغير"¹.

المبحث الثاني: دراسة ميدانية لعملية الرقابة الجبائية للشركة X SARL خلال السنوات 2017_2018_2019_2020.

المطلب الأول: المراحل المتبعة في عملية الرقابة الجبائية

(¹) وزارة المالية، قرار مؤرخ في 30 ديسمبر 2021، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 100، الجزائر، ص 25.

الفرع الأول: الرقابة الشكلية:

1. التعريف بطبيعة ونوع نشاط المكلف محل التحقيق:

يتم دراسة ملف الشركة ذات المسؤولية المحدودة، والمسماة (SARL X) التي تأسست وبدأت نشاطها بتاريخ (2016/09/01)، برأس مال قدره (500000.00) دج والممارسة لنشاط الأشغال العمومية الكبرى، تتواجد هذه الشركة على مستوى مفتشية الضرائب العقيد عميروش والتابعة للمديرية الفرعية لولاية باتنة.

الفرع الثاني: الرقابة على الوثائق:

خلال تواجدها في مفتشية الضرائب العقيد عميروش، تطرقنا إلى دراسة حالة الشركة SARL X وقد تم إرسال وثيقة أولية من قبل المفتشية لهذه الشركة وذلك لطلب المعلومات في إطار الرقابة على الوثائق محل التحقيق، خلال السنوات الثلاثة الأخيرة: 2020/2019/2018، وتمت الرقابة بإتباع الأساسيات الأولية من خلال المراسلات Cn°02، Cn°04، Cn°04 bis النهائية. تم في الرسالة الأولية ومن خلال النموذج Cn°02 لطلب المعلومات من طرف المفتش، تخص التكاليف والفواتير والوصولات الخاصة بالتسديد لتبريرها والتي ورد فيها ما يلي:

سنة 2018:

تقديم الكشف البنكي؛

مواد أولية بقيمة 7938998.00 دج؛

كراء بقيمة 7162500.00 دج؛

علاوة التأسيس 86909.00 دج؛

إشهار 30110.00 دج؛

خدمات أخرى 28969.00 دج؛

مصاريف المستخدمين 2328045.00 دج.

سنة 2019:

مواد أولية بقيمة 4585386.00 دج؛

أشغال من الباطن 6431900.00 دج؛

كراء بقيمة 12628016.00 دج؛

علاوة التأمين 522516.00 دج؛

خدمات أخرى 48889.00 دج؛

مصاريف المستخدمين 2840177.00 دج؛

ضرائب ورسوم 214280.00 دج؛

وصولات تسديد TAP خارج البلد.

سنة 2020:

تقديم الكشف البنكي؛

مواد أولية 35874463.00 دج؛

كراء 35854600.00 دج؛

أشغال من الباطن 3689866.00 دج؛

مصارييف المستخدمين 2127756.00 دج؛

ضرائب ورسوم 14830.00 دج؛

عدم تسديد IBS_IRG للسنوات الثلاث.

بعد المراسلة الأولية يقوم المفتش (المراقب) بتفحص الإجابة المقدمة من طرف الشركة وله الحق في إعادة النظر للأسس المصرح بها والفواتير المقبولة والمرفوضة، ويتم إعادة التسوية من خلال رسالة أولية Cn°04 يعلم فيها الشركة SARL X بالتعديلات المقترحة وله الحق في الجواب لمدة أقصاها (30 يوم، في حالة ما إذا بررت الشركة وقبول الإجابة يرسل المفتش رسالة Cn°04، تفيد بالتخلي عن الأسس وفي حالة عدم القبول يتم إرسال رسالة نهائية Cn°04 bis مفادها التثبيت الكلي أو الجزئي .

1. الوضعية الجبائية للشركة SARL X محل التحقيق

تم إخضاع شركة SARLX ذات المسؤولية المحدودة، للتحقيق المحاسبي خلال الفترة 2020/2019/2018/2017، للضرائب والرسوم التالية:

_ الرسم على النشاط المهني TAP؛

_ الرسم على القيمة المضافة TVA؛

_ الضريبة على أرباح الشركات IBS؛

_ الضريبة على الدخل الإجمالي IRG .

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الشركة كغيرها من المؤسسات ملزمة، بتقديم تصريحاتها الدورية والسنوية على مستوى المفتشية تمثلت بالخصوص في:

_ التصريحات الدورية G50 لسنة 2017 الملحق رقم (01)؛

_ التصريحات الدورية G50 لسنة 2018 الملحق رقم (02)؛

_ التصريحات الدورية G50 لسنة 2019 الملحق رقم (03)؛

_ التصريحات الدورية G50 لسنة 2020 الملحق رقم (04).

أما التصريحات السنوية فتتمثل في:

_ أصول وخصوم الميزانية لسنة 2018 الملحق رقم (05)؛

_ أصول وخصوم الميزانية لسنة 2019 الملحق رقم (06)؛

_ أصول وخصوم الميزانية لسنة 2020 الملحق رقم (07)؛

_ حساب النتائج للسنوات 2020/2019/2018 الملحق رقم (08_09_10)؛

_ الرسائل الأولية والنهائية للشركة الملحق رقم (11_12_13).

جدول رقم(02): وثيقة المراقبة للتصريحات الدورية لسنة 2017 (G50)

الوحدة بالدينار

IBS	IRG		الاقتطاع من المصدر IRG/S		الرسم على القيمة المضافة TVA					رسم على النشاط المتي TAP		رقم الأعمال الإجمالي	الشهر	
	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع للشريك الوحيد	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع	المبالغ المدفوعة (1)-(2)-(3)	التسبيق (3)	TVA على المشتريات (2)	الحقوق على المبيعات (1)	رقم الأعمال الخاضع %9	رقم الأعمال الخاضع %19	مبلغ الحقوق			رقم الأعمال الخاضع
لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	جانفي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	فيفري
-	-	-	11107	369151	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مارس
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أفريل
-	-	-	4944	174720	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ماي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	جوان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	جويلية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أوت
-	-	-	7645	270725	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سبتمبر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أكتوبر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	نوفمبر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ديسمبر
-	-	-	23696	814596	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المجموع

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول التصريح الدوري (G50) لسنة 2017، تم فيه رصد جميع المبالغ المصرح بها الخاصة بالشركة، (الرسم على النشاط المتي، الرسم على القيمة المضافة، الإقتطاع من المصدر).

جدول رقم(03): وثيقة المراقبة للتصريحات الدورية لسنة 2018 (G50)

بالوحدة بالدينار

IBS	IRG		الاقتطاع من المصدر IRG/S		الرسم على القيمة المضافة TVA					رسم على النشاط المهني TAP			رقم الأعمال الإجمالي	الشهر
	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع للشريك الوحيد	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع	المبالغ المدفوعة (1)-(2)-(3)	التسبيق (3)	TVA على المشتريات (2)	الحقوق على المبيعات (1)	رقم الأعمال الخاضع %9	رقم الأعمال الخاضع %19	مبلغ الحقوق	رقم الأعمال الخاضع		
لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	جانفي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	فيفري
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مارس
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أفريل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	ماي
-	-	-	8282	258492	-	-	-	-	-	-	-	-	-	جوان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	جويلية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أوت
-	-	-	10034	325175	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سبتمبر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	أكتوبر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	نوفمبر
-	-	-	11256	371280	-	-	2808943	264936	-	139440	-	-	-	ديسمبر
-	-	-	-	-	-	-	5	0	-	00	-	-	-	
-	-	-	29572	954947	-	-	2808943	264936	-	139440	-	-	-	المجموع
-	-	-	-	-	-	-	5	0	-	00	-	-	-	

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول التصريح الدوري (G50) لسنة 2018، تم فيه رصد جميع المبالغ المصرح بها الخاصة بالشركة، (الرسم على النشاط المهني، الرسم على القيمة المضافة، الإقتطاع من المصدر).

جدول رقم(04): وثيقة المراقبة للتصريحات الدورية لسنة 2019 (G50)

الوحدة بالدينار

IBS	IRG			الاقتطاع من المصدر IRG/S		الرسم على القيمة المضافة TVA					رسم على النشاط المني TAP			رقم الأعمال الإجمالي	الشهر
	المبلغ المدفوع تسبقا	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع للشريك الوحيد	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع	المبالغ المدفوعة (1)-(2)-(3)	المبلغ المدين	التسبيق (3)	على TVA المشتريات (2)	الحقوق على المبيعات (1)	رقم الأعمال الخاضع %9	رقم الأعمال الخاضع %19	مبلغ الحقوق		
لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	160075	160075	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	جانفي
-	-	-	-	-	-	160075	160075	-	-	-	-	-	-	-	فيفري
-	-	-	-	-	-	265435	160075	-	-	-	-	-	-	-	مارس
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	أفريل
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	ماي
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	جوان
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	جويلية
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	أوت
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	سبتمبر
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	أكتوبر
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	نوفمبر
-	-	-	-	-	-	265435	265435	-	-	-	-	-	-	-	ديسمبر
-	-	-	-	-	-	69084	265435	-	-	-	-	-	-	-	المجموع

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول التصريح الدوري (G50) لسنة 2019، تم فيه رصد جميع المبالغ المصرح بها الخاصة بالشركة، (الرسم على النشاط المني، الرسم على القيمة المضافة، الإقتطاع من المصدر).

جدول رقم (05): وثيقة المراقبة للتصريحات الدورية لسنة 2020 (G50)

الوحدة بالدينار

IBS	IRG		الاقتطاع من المصدر IRG/S		الرسم على القيمة المضافة TVA					رسم على النشاط المهني TAP		رقم الأعمال الإجمالي	الشهر	
	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع للشريك الوحيد	المبلغ المدفوع	الدخل الخاضع	المبالغ المدفوعة (1)-(2)-(3)	المبلغ المدين	التسبيق (3)	TVA على المشتريات (2)	الحقوق على المبيعات (1)	رقم الأعمال الخاضع %19	مبلغ الحقوق			رقم الأعمال الخاضع
لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	69084	69084	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	لا شيء	جانفي
-	-	-	-	-	-	394086	69084	-	-	-	-	-	لا شيء	فيفري
-	-	-	-	-	-	1032743	394086	-	-	-	-	-	لا شيء	مارس
-	-	-	-	-	-	1032743	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	أفريل
-	-	-	-	-	-	1032743	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	ماي
-	-	-	-	-	-	1032743	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	جوان
-	-	-	-	-	-	1032743	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	جويلية
-	-	-	-	-	-	1032743	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	أوت
-	-	-	-	-	-	1032743	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	سبتمبر
-	-	-	-	-	-	3905490	1032743	-	-	-	-	-	لا شيء	أكتوبر
-	-	-	-	-	-	3905490	3905490	-	-	-	-	-	لا شيء	نوفمبر
-	-	-	-	-	-	90409	3905490	-	190155 333	1000807 01	-	-	100807 01	ديسمبر
-	-	-	-	-	-	90409	1520025 2	-	-	-	-	-	100807 01	المجموع

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول التصريح الدوري (G50) لسنة 2020، تم فيه رصد جميع المبالغ المصرح بها الخاصة بالشركة، (الرسم على النشاط المهني، الرسم على القيمة المضافة، الإقتطاع من المصدر).

الجدول رقم(06): أصول الميزانية للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020. الوحدة بالدينار

المبلغ الصافي 2020	المبلغ الصافي 2019	المبلغ الصافي 2018	المبلغ الصافي 2017	البيان السنوات
				أصول غير جارية
				فارق بين اقتناء المنتج الإيجابي والسلي
				تثبيات معنوية
				تثبيات عينية
				أراضي
				مباني
294303000	29430300	294303000		تثبيات عينية أخرى
				تثبيات ممنوح امتيازها
				تثبيات جاري إنجازها
		1790083		قروض وأصول مالية أخرى غير جارية
				ضرائب مؤجلة على الأصل
294303000	294303000	296093083		مجموع الأصل غير جاري 1
				أصول جارية
	16800000	4500000		مخزونات ومنتجات قيد التنفيذ
				حسابات دائمة واستخدامات مماثلة
41405570				الزبان
4401855	4412366			المدينون الآخرون
3126784	4394296	2869284		الضرائب وماشبهها
				حسابات دائمة أخرى واستخدامات مماثلة
				الموجودات وماشبهها
				الأموال الموظفة والأصول المالية الجارية
24849337	9105431	6113883		الخزينة
73783546	34712094	13483168		مجموع الأصول الجارية 2
368086546	329015094	30576251		المجموع العام للأصول 2+1

المصدر: الملف الجبائي لشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول أصول الميزانية الخاص بالسنوات الأربع 2017_2018_2019_2020.

الجدول رقم(07): خصوم الميزانية للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

الوحدة بالدينار

2020	2019	2018	2017	السنة البيان
				رؤوس الأموال الخاصة
500000	500000	500000		رأس المال الصادر أو حساب المستغل
				رأس المال غير المرغوب
				العلاوات والاحتياطات
				فارق إعادة التقييم
				فارق المعادلة
8920726	1140223	867966		النتيجة الصافية
2008190	867966			رؤوس الأموال الأخرى -ترحيل من جديد-
				حصة الشركة المدمجة
				حصة ذوي الأقفبة
11428916	2508190	1367966		المجموع 1
				الخصوم غير الجارية
				القروض والديون المالية
1582800				الضرائب-المؤجلة والمرصود بها-
				الديون الأخرى غير الجارية
				المؤونات والمنتجات المدرجة سلفا
1582800				مجموع الخصوم غير جارية 2
				الخصوم الجارية
41941980	17809415	1243550		الموردون والحسابات الملحقه
4886437	2659259	2670515		الضرائب
308246412	306038228	304294219		الديون الأخرى
				خزينة الخصوم
355074829	326506903	308208285		مجموع الخصوم الجارية 3
368086546	329015094	309576251		المجموع العام للخصوم 3+2+1

المصدر: الملف الجبائي لشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول خصوم الميزانية الخاص بالسنوات الأربع 2017_2018_2019_2020.

جدول رقم (08): حساب النتائج للسنوات 2018، 2019، 2020.

الوحدة بالدينار

2020		2019		2018		السنوات البيان
دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين	
136610033		16141440		13944000		مبيعات الأشغال
	(2309)					التخفيضات المحسومات الممنوحة
136612342		16141440		13944000		رقم الأعمال الصافي
(16800000)		12300000		4500000		الإنتاج المخزن أو المنتقص من المخزون
119812342		28441440		18444000		إنتاج السنة المالية 1
						مشتريات البضائع المباعة
	35874463		458586		7938998	المواد الأولية
						التموينات الأخرى
						استهلاكات أخرى
						التخفيضات المحسومات الممنوحة
	35854600		19628016		7162500	الإيجارات
	36898660		6431900			الصيانة والتصليحات والرعاية
			522516		86909	أقساط التأمينات
						أجور الوسطاء والأتعاب
			30110		30110	الإشهار
						التنقلات والمهمات
	40497		48829		28969	خدمات أخرى
	108668221		24246759		15247487	استهلاك السنة

						المالية 2
11144121		4194680		3196512		القيمة المضافة للاستغلال 4
	2127756		2840177		2328045	أعباء المستخدمين
	14830		214280			الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة
9001534		1140223		868466		الفائض الإجمالي للاستغلال
					499	المنتجات العملية الأخرى
	80808					الأعباء العملية الأخرى
						المخصصات للاهملاكات والمؤونات
8920726		1140233		867966		النتيجة العملية 5
						المنتجات المالية
						الأعباء المالية
						النتيجة المالية 6
8920726		1140233		867966		النتيجة العادية قبل الضرائب 7
						الضرائب الواجبة الدفع
						الضرائب المؤجلة النتائج العادية
8920726		1140233		867966		النتيجة الصافية

المصدر: ملف شركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

يمثل الجدول حساب النتائج الخاص بالسنوات الأربع 2020_2019_2018_2017.

المطلب الثاني: الإجراءات المتبعة في عملية الرقابة الجبائية للشركة SARL X

تتمثل الإجراءات المتبعة في عملية الرقابة الجبائية فيما يلي:

الفرع الأول: التحقيق الجبائي:

_ التصريحات الشهرية ج50: تم إيداعها في الأجال القانونية؛

_ التصريحات السنوية ج12: التصريحات المتعلقة بالميزانية الجبائية لم يتم إيداعها في الأجال القانونية.

ونظرا لعدم ردكم على المراسلة الأولية، وبعد انقضاء الأجال القانونية المحددة لكم، تقترح الإدارة ما

يلي:

سنة 2017:

عدم إيداع التصريح السنوي ج12 الحد الأدنى للضريبة 10000 دج؛

سنة 2018:

الضريبة على أرباح الشركات غير مسددة وبالتالي تكون التسوية:

$86796600 \times 23\% = 19963300$ دج، (23% متعلقة بنشاط الأشغال العمومية)

تفرض عقوبة تأخير: $19963300 \times 15\% = 2994500$ دج؛

المجموع المستحق: $2994500 + 19963300 = 22957800$ دج؛

غرامة على التسبيقات للضريبة على أرباح الشركات: $1996330 \times 90\% \times 10\% = 179670$ دج.

سنة 2019:

الضريبة على المرتبات والأجور حسب التصريح ج29: 13715400 دج؛

الضريبة على المرتبات والأجور حسب التصريح ج50: لا شيء؛

التسوية تكون كما يلي: $13715400 - \text{لا شيء} = 13715400$ دج؛

الفرق يسدد مع عقوبة تأخير كما يلي: $13715400 \times 15\% = 2057400$ دج؛

المجموع المستحق: $2057400 + 13715400 = 15772800$ دج؛

رقم الأعمال حسب التصريحات الشهرية 16141440 دج؛

رقم الأعمال حسب التصريح السنوي 16141440 دج.

الرسم على النشاط المهني غير مسددة وبالتالي تكون التسوية كما يلي:

$16141440 \times 2\% = 322829$ دج؛

تفرض عقوبة التأخير $322829 \times 25\% = 8070800$ دج؛

المجموع المستحق $322829 - 8070800 = 403537$ دج.

غرامة على التسبيقات على أرباح الشركات غير مسددة وبالتالي تكون التسوية كما يلي:

الربح حسب التصريح السنوي $114022300 \times 23\% = 26225200$ دج؛

تفرض عقوبة التأخير $26225200 \times 25\% = 6556300$ دج؛

المجموع المستحق $6556300 - 26225200 = 32781500$ دج؛

غرامة على تسبيقات على أرباح الشركات $262252 \times 90\% \times 10\% = 23603000$ دج.
سنة 2020:

الضريبة على المرتبات والأجور حسب Gn°29 2860400 دج؛

الضريبة على المرتبات والأجور حسب Gn°50 لا شيء؛

الفرق $2860400 - 2860400$ لا شيء = 2860400 دج، (الفارق يسدّد مع عقوبة التأخير)؛

تفرض عقوبة التأخير $2860400 \times 10\% = 2861$ دج؛

المجموع المستحق $2860400 + 2861 = 3146500$ دج؛

رقم الأعمال حسب التصريح الشهري Gn°50 100080701 دج.

الرسم على النشاط المهني غير مسدّد وبالتالي تكون التسوية كما يلي:

$100080701 \times 2\% = 200161400$ دج؛

تفرض عقوبة تأخير $200161400 \times 25\% = 500404$ دج؛

المجموع المستحق 2502018 دج.

غرامة على التسبيقات على أرباح الشركات غير مسددة والتسوية تكون كما يلي:

الربح حسب التصريح السنوي Gn°4 $892072600 \times 23\% = 205176700$ دج؛

تفرض عقوبة التأخير $205176700 \times 25\% = 51294200$ دج؛

المجموع المستحق $205176700 + 51294200 = 256470900$ دج؛

الضريبة على المرتبات والأجور غير مسددة 15% من القاعدة 6868959 دج.

رقم الأعمال المقبوض + رقم الأعمال المفوتر + حساب العملاء خارج الرسم لسنة 2020:

$136612342 + 34794596 = 101817746$ دج.

إذن: 101817746 دج مقبوض فعلا وعليه:

رقم الأعمال حسب التصريح Gn°50 100080701 دج؛

$101817746 - 100080701 = 1737045$ دج (قابل للحقوق)؛

الرسم على النشاط المهني $1737045 \times 2\% = 34741$ دج؛

تفرض عقوبة تأخير $34741 \times 10\% = 3474$ دج؛

المجموع المستحق $34741 + 3474 = 38216$ دج؛

الرسم على القيمة المضافة $1737045 \times 19\% = 330039$ دج؛

تفرض عقوبة تأخير $330039 \times 25\% = 82510$ دج؛

المجموع المستحق $330039 + 82510 = 412549$ دج.

الفرع الثاني: التحقيق المحاسبي VC:

1. من حيث الشكل: مسك الدفاتر التجارية الإلزامية المنصوص عليها في المواد من (09) إلى (11) من

القانون التجاري، وكذا أحكام النظام المحاسبي المالي المتمثلة في دفتر اليومية ودفتر الجرد.

_مسك الدفاتر المساعدة وكذا الدفتر الكبير المنصوص في أحكام النظام المحاسبي المالي؛

_توفير جميع الوثائق المحاسبية الأخرى؛

_توفير فواتير بالإضافة إلى البيانات الخاصة بالتكاليف؛

_وجود تصريحات شهرية وسنوية منتظمة؛

_احترام قاعدة القيد المزدوج مع تبرير حل القيود المحاسبية المسجلة بوثائق محاسبية وقانونية.

2. من حيث المضمون: مراجعة وضعيات الأشغال العمومية، معظم المصاريف المقيدة بجداول النتائج مبررة بوثائق محاسبية ولها علاقة مباشرة بدورة الاستغلال.

تم إبلاغ المكلف بالضريبة (الشركة X SARL)، بأنها تخضع من خلال طبيعة النشاط إلى مختلف الضرائب والرسوم التالية:

_الضريبة على أرباح الشركات IBS: وهذا حسب المواد (208_128) من قانون الضرائب المباشرة؛

_الضريبة على الدخل الإجمالي IRG: وهذا حسب المواد (104_46_54) من قانون الضرائب المباشرة؛

_الرسوم على القيمة المضافة TVA: وهذا حسب المادة (02) من قانون الرسم على رقم الأعمال؛

_الرسم على النشاط المهني TAP: وهذا حسب المواد (222_217) من قانون الضرائب المباشرة.

الفرع الثالث: عمليات التسوية الحاصلة في ظل التحقيق المحاسبي

جدول رقم(09): تحديد رقم الأعمال لأربع سنوات (الوحدة دج)

التعيين	2017	2018	2019	2020
رقم الأعمال المستخرج	-	13944000	16141440	136610033
رقم الأعمال المصرح به	-	13944000	16141440	101815437
الزيادة في رقم الأعمال	-	00	00	34794596

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

المقبوض. $34794596 = 1.19 \div 405570$ دج أو $34794596 = 101815437 - 136610033$ دج رقم الأعمال غير

جدول رقم(10): توزيع الأرباح لسنة 2018 (الوحدة دج)

التعيين	IBS	IRG
الأرباح المصرح بها	867966	668334
معدل الغرامة	%23	%10
المجموع المستحق	199633	66833.4

-	15%	عقوبة التأخير
-	29945	الربح المشكل
66833.4	229578	المجموع

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

IBS

867966×23%=199633 دج

668334=199633-867966 دج تعتبر ضريبة على الدخل الإجمالي IRG

229578=29945+199633 دج لم يتم تسديدها

IRG

668334×10%=66833.4 دج؛

66833.4 دج لم يتم تسديدها.

جدول رقم(11): توزيع الأرباح لسنة 2019 (الوحدة دج)

التعيين	IBS	IRG
الأرباح المصحح بها	1140223	877971
معدل الغرامة	23%	10%
المجموع المستحق	262252	87797
عقوبة التأخير	25%	-
الربح المشكل	65563	-
المجموع	327815	87797

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

IBS

1140223×23%=262252 دج.

262252-1140223=877971 دج. تعتبر ضريبة على الدخل الإجمالي IRG.

IRG

877971×10%=87797 دج.

87797 دج لم يتم تسديدها.

جدول رقم(12): توزيع الأرباح لسنة 2020 (الوحدة دج)

التعيين	IBS	IRG
الأرباح المصحح بها	8920726	1424318
معدل الغرامة	23%	15%
المجموع المستحق	2051767	213648

-	%25	عقوبة التأخير
-	2564709	الريح المشكل
213648	4616476	المجموع

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

IBS

2051767=23%×8920726 دج؛

1424318=2051767-8920726 دج، تعتبر ضريبة على الدخل الإجمالي IRG؛

2564709=25%×2051767 دج؛

4616476 دج لم يتم تسديدها.

IRG

213648=15%×1424318 دج؛

213648 دج لم يتم تسديدها.

جدول رقم (13): الرسم على النشاط المهني TAP

2020	2019	2018	2017	التعيين
136610033	16141440	1394400	-	رقم الأعمال الإجمالي المصحح
101815437	16141440	1394400	-	رقم الأعمال الإجمالي المصحح به
34794596	00	00	-	الزيادة في رقم الأعمال
101815437	161141440	-	-	الرسم على النشاط المهني
%2	%2	-	-	معدل الغرامة
2036309	322829	-	-	المجموع المستحق

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

322829=2%×161141440 دج؛

2036309=2%×1101815437 دج.

جدول رقم(14): الرسم على القيمة المضافة TVA

التعيين	2017	2018	2019	2020
رقم الأعمال الإجمالي	-	13944000	16141440	136610033
رقم الأعمال المصرح به	-	13944000	16141440	101815437
الزيادة في رقم الأعمال	-	00	00	34794596
الرسم على القيمة المضافة TVA	-	-	-	1734736
معدل غرامات الوعاء	-	-	-	%19
مبلغ الغرامة	-	-	-	329600
المجموع	-	-	-	2064335.84

المصدر: الملف الجبائي للشركة SARL X الخاضعة للتحقيق المحاسبي.

المطلب الثالث: النتائج المتوصل إليها

مرت عملية الرقابة الجبائية والتحقيق المحاسبي بعدة مراحل وإجراءات، بدءا بفحص الملف الجبائي إلى غاية مناقشة رد المكلف الخاضع للتحقيق، وبعد استدعاء المكلف للمناقشة النهائية من أجل الموافقة على الحقوق والغرامات الواجبة عليه، ونظرا لعدم رد المكلف بالضريبة (الشركة SARL X) في المهلة القانونية تم تثبيت جميع الحقوق والغرامات التي تم التوصل إليها خلال عملية التحقيق وتم غلق ملف هذه الشركة.

تمثلت الحقوق والغرامات في المبالغ التالية:

- 34794596 دج رقم الأعمال غير المقبوض.

توزيع الأرباح لسنة 2018:

- **IBS:**

$$867966 \times 23\% = 199633 \text{ دج}$$

$$199633 - 867966 = 668334 \text{ دج تعتبر ضريبة على الدخل الإجمالي IRG}$$

$$199633 + 29945 = 229578 \text{ دج لم يتم تسديدها}$$

- **IRG:**

$$668334 \times 10\% = 66833.4 \text{ دج؛}$$

$$66833.4 \text{ دج لم يتم تسديدها.}$$

توزيع الأرباح لسنة 2019:**IBS •**

$$262252 = 23\% \times 1140223 \text{ دج.}$$

$$877971 = 262252 - 1140223 \text{ دج. تعتبر ضريبة على الدخل الإجمالي IRG.}$$

IRG •

$$87797 = 10\% \times 877971 \text{ دج.}$$

87797 دج لم يتم تسديدها.

توزيع الأرباح لسنة 2020:**IBS •**

$$2051767 = 23\% \times 8920726 \text{ دج؛}$$

$$1424318 = 2051767 - 8920726 \text{ دج، تعتبر ضريبة على الدخل الإجمالي IRG؛}$$

$$2564709 = 25\% \times 2051767 \text{ دج؛}$$

4616476 دج لم يتم تسديدها.

IRG •

$$213648 = 15\% \times 1424318 \text{ دج؛}$$

213648 دج لم يتم تسديدها.

الرسم على النشاط المهني:

$$322829 = 2\% \times 161141440 \text{ دج؛}$$

$$2036309 = 2\% \times 1101815437 \text{ دج.}$$

الرسم على القيمة المضافة:

$$329600 = 19\% \times 1734736 \text{ دج}$$

$$2064336 = 1734736 + 329600 \text{ دج.}$$

المبالغ الإجمالية الواجبة الدفع:

$$+2036309 + 322829 + 213648 + 4616476 + 87797 + 877971 + 66833,4 + 229578 + 34794596$$

$$= 45310373,4 \text{ دج.}$$

خلاصة

من خلال الدراسة التطبيقية بمفتشية الضرائب، والتي تم من خلالها تسليط الضوء على أهم مؤشرات الرقابة الجبائية في دراسة ملف الشركة الخاضع للتحقيق الجبائي والمحاسبي في الفترة الممتدة من 2017 إلى 2020، بحيث اشتملت على جميع الضرائب والرسوم التي يخضع لها المكلف بالضريبة، إضافة إلى البيانات المحاسبية المتعلقة بالأربع سنوات الخاصة بالتحقيق، تم التوصل الى أن تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر يستلزم فيه تغيير بعض القواعد المطبقة في إطار المخطط الوطني للمحاسبة، ليمس هذا التغيير بشكل مباشر البعض من القواعد الجبائية المتمثلة في تحديد الضرائب بمختلف أشكالها، لأن النتيجة الجبائية مرتبطة كلياً بالنتيجة المحاسبية.

الخاتمة

الخاتمة:

بعد معالجة موضوع دور النظام المحاسبي المالي في تفعيل عملية الرقابة الجبائية، التي حاولنا فيه الإجابة على الإشكالية المطروحة، ومن خلال الدراسة والبحث تبين لنا أنه رغم التعديلات التي مست التشريعات المحاسبية والجبائية، إلا أن الاختلافات باقية بين النظامين بسبب عدم استيعاب البيئة الاقتصادية الجزائرية لهذه التغييرات لأنها تفتقد إلى المتطلبات اللازمة لنجاح تطبيق الأنظمة، مما اتضح لنا أن دور النظام المحاسبي المالي لا يساهم في فعالية عملية الرقابة الجبائية بالقدر الكافي.

إختبار صحة الفرضيات:

الفرضية الأولى: وجود اختلافات بين النظامين المحاسبي والجبائي مما خلق عدة مشاكل للإدارة الجبائية، هي فرضية صحيحة حيث وجدت عدة اختلافات من ناحية معالجة الاهتلاكات والضرائب المؤجلة جبائيا ومحاسبيا، وعليه وجب تكييف القواعد المحاسبية مع القواعد الجبائية:

الفرضية الثانية: تعتبر الرقابة الجبائية وسيلة وقائية وردعية في آن واحد، وذلك بغية تحصيل الضرائب ومحاولة التقليل من الغش والتهرب الضريبي، هي فرضية صحيحة لأن الإدارة تعتمد أثناء عملية الرقابة الجبائية على إجراءات قانونية عند الكشف عن التجاوزات المرتكبة من طرف المكلفين بالضريبة من جهة أخرى تحمي الإدارة الجبائية الأموال العمومية لتمويل خزينة الدولة.

نتائج الدراسة:

بناء على الدراسة النظرية والتطبيقية توصلنا إلى نتائج تفيدنا للإجابة على الإشكالية المطروحة مع اختبار صحة الفرضيات المقترحة، والتي تبين فيما يلي:

_ هناك العديد من الفروقات بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي، تظهر من حيث معالجة الإهتلاكات والضرائب المؤجلة محاسبيا وجبائيا:

_ يساهم النظام المحاسبي المالي في دعم الرقابة الجبائية من حيث إثبات صحة المعلومات المالية من ميزانية وحساب النتائج، والتأكد من مدى مطابقتها لما هو مصرح به من طرف المكلفين بالضريبة لكن هذا غير كافي لكشف جميع التلاعبات والاغفالات الحاصلة في التصريحات بسبب عدم تطابق البعض من القوانين المحاسبية مع الجبائية:

_ يرجع ضعف الرقابة الجبائية، لعدة عوامل تعيق الدور الرقابي للإدارة منها نقص الكفاءات البشرية وذلك مقارنة بعدد المكلفين بالضريبة، بالإضافة إلى نقص الخبرة المهنية لبعض أعوان الإدارة:

_ ضعف الحماية لدى المفتشين وكذا الأعوان عند حدوث أخطاء في ممارسة العمل:

_ اختلاف الإجراءات المتبعة في عملية التحقيق المحاسبي وعملية التحقيق الجبائي.

مقترحات الدراسة:

- من خلال دراستنا للموضوع واستخراج أهم النتائج يمكن لنا تقديم بعض من المقترحات التي قد تفيد في زيادة فعالية الرقابة الجبائية والمتمثلة في:
- _رقمنة القطاع الجبائي لفهم وتسهيل عملية التحقيق في الملفات من طرف الإدارة الجبائية من جهة وتسهيل الرد على انشغالات المكلفين بالضريبة من جهة أخرى؛
 - _محاولة تعزيز العلاقات بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة للحصول على جميع المعلومات التي تخدم الطرفين؛
 - _نشر الوعي لدى المكلفين بالضريبة لمدى أهمية الضرائب في تطوير القطاع الاقتصادي، الذي من شأنه أن يقلل من الغش والتهرب الضريبي؛
 - _لضمان نجاح عملية الرقابة الجبائية يجب الاعتماد على محققين جبائيين ذوي كفاءة وخبرة مهنية عالية مع احترام ومسايرة جميع القوانين والتشريعات المنصوص عليها؛
 - _تحديث الأنظمة المحاسبية بما يتلاءم مع الأنظمة الجبائية، لتفادي التضارب الحاصل بين هذين النظامين؛
 - _الاعتماد على محاسبين معتمدين وذوي خبرة لضمان صحة الوثائق المحاسبية التي تعتمد عليها الإدارة الجبائية؛
 - _برمجة الإدارة الجبائية وفقا لنظام معلوماتي حديث يتماشى مع جميع التطورات الحاصلة، لزيادة فعالية الرقابة الجبائية؛
 - _إجراء دورات تكوينية بشكل مستمر لأعوان الإدارة الجبائية، قصد الاطلاع على جميع المستجدات الحاصلة في التشريع المحاسبي والتشريع الجبائي.

آفاق الدراسة:

- في ضوء الدراسة التي قمنا بها ومن خلال ما تم التوصل إليه من نتائج وإقتراحات، إلا أنه يبقى بحاجة إلى الاطلاع أكثر حول الموضوع والتعمق فيه لأهميته، وعلى هذا الأساس نقترح بعض المواضيع التي لها صلة بدور النظام المحاسبي المالي في تفعيل عملية الرقابة الجبائية من بينها:
- _إسهامات القوائم المالية في نجاح عملية الرقابة الجبائية؛
 - _دور التكنولوجيا في تسهيل عملية الرقابة الجبائية.

قائمة المصادر والمراجع

● باللغة العربية:

_الكتب:

1. عيسى سماعين، حباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2021.
- _الرسائل الجامعية:
2. آسيا قميدة، إجراءات لتحقيق المحاسبي في إطار الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2014.
3. بن يوسف خلف الله، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس، الجزائر، 2017.
4. حبيب هميسي، إلياس لعماري، التحقيق في المحاسبة كآلية من آليات الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في المحاسبة والجباية المعمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2021.
5. حسين منصور، فعالية الأداء المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في المحاسبة والجباية المعمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2013.
6. حنان مالكي، كنزة حوالي، دور التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في مالية مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج، الجزائر، 2019.
7. راضية قبطي، الزهرة سلاوي، دور تبني النظام المحاسبي المالي في فعالية المنطومة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2020.
8. سارة ميسي، مدى ملائمة النظام المحاسبي المالي مع متطلبات النظام الجبائي الجزائري، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الجزائر، 2015.

9. سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2012.
10. شهاب بدر، شيماء كريكط، دراسة تحليلية للاختلافات بين النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحيى، الجزائر، 2020.
11. عبد الحميد بغداد، تسجيل وتقييم التثبيات وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد ابن باديس، الجزائر، 2017.
12. عبد العزيز قتال، أسلوب تفعيل الرقابة الجبائية في الحد من التهرب والغش الضريبيين، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الدكتور يحيى فارس، الجزائر، 2009.
13. على حميدوش، تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2012.
14. لخضر يحيى، دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2007.
15. لياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2010.
16. مصطفى العثماني، نظام المعلومات ودوره في تفعيل الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الدكتور يحيى فارس، الجزائر، 2008.
17. منال نعيبي، مساهمة النظام المحاسبي المالي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، الجزائر، 2016.
- القوانين والمراسيم:

18. المادة (159) من قانون الإجراءات الجبائية.

19. المادة (18) من قانون الإجراءات الجبائية.

20. المادة (19) من قانون الإجراءات الجبائية.
21. المادة (35) من قانون الإجراءات الجبائية.
22. المادة (46) من قانون الإجراءات الجبائية.
23. المادة (1/46) من قانون الإجراءات الجبائية.
24. المادة (47) من قانون الإجراءات الجبائية.
25. المادة (53) من قانون الإجراءات الجبائية.
26. المادة (57) من قانون الإجراءات الجبائية.
27. المادة (58) من قانون الإجراءات الجبائية.
28. المادة (59) من قانون الإجراءات الجبائية.
29. المادة 160 من قانون الإجراءات الجبائية معدلة بموجب المادة 55 من ق.م لسنة 2018.
30. وزارة المالية، قرار مؤرخ في 26 يوليو 2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، 2008، الجزائر، المادة 04.
31. وزارة المالية، قرار مؤرخ في 30 ديسمبر 2021، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 100، الجزائر، المادة 04.
- المجلات والمدخلات والمقتنيات العلمية:**
32. إسماعيل فريجات، الإطار القانوني للرقابة الجبائية مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي، الرقابة الجبائية في الجزائر، يومي 28 و29 أكتوبر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015.
33. خيرة مجدوب، مصطفى طويطي، أثر التدقيق المحاسبي على فعالية الرقابة الجبائية للحد من الترب الضريبي، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت، العدد 05، الجزائر، 2018.
34. سفيان بن عبد العزيز، يوسف مومني، النظام المحاسبي المالي كألية لتفعيل عملية الرقابة الجبائية، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار، العدد 07، جامعة بشار، الجزائر، جوان 2017.
35. عفاف زهراوي، تكييف النظام الجبائي الجزائري مع متطلبات النظام المحاسبي المالي من خلال الاهتلاكات والضرائب المؤجلة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري، العدد 01، المجلد 06، الجزائر، جوان 2020.
36. عمار قدوري، العربي بن عواق، المعالجة الجبائية للنتيجة المحاسبية بين النظام الجبائي الجزائري والنظام المحاسبي المالي، مجلة دراسات جبائية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المدرسة العليا للتجارة، العدد 12، الجزائر، جوان 2018.

37. فاطمة بودرة، دعبيرات مقدم، أثر توافق النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي على فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية دراسات اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط، العدد 32، المجلد 01، الجزائر.

● باللغة الفرنسية:

38. Mustapha Iddir, Mohamed Zergoune, Impact of the Modernization of Tax Administration on the Efficiency of Tax Administration and Tax Compliance of Taxpayers in Algeria, Algerian Journal of Economic Development, n°01, vol08, university of ouargla, Algeria, 2021.
39. zineb Hadjadj, The role of accounting reform in achieving the requirements of optimum usage of the financial accounting system according to the mechanisms proposed for modernization, journal of research in finance and accounting, n°01, vol 06, university of blida 02, Algeria, 2021.

الملاحق

المسترجعات الدور G 50 لسنة (2011) الم - قارصم (05)

PERIODE Mois Trimestre	CA - TAP				TOTAL	MONTANT
	CA - BRUT	CA - Exonéré	CA - avec réfaction	CA - sans réfaction	Base imposable	DES DROITS
Janvier	Néant					
Février	Néant					
Mars	Néant					
Avril						
Mai						
Juin						
Juillet						
Août						
Septembre						
Octobre						
Novembre						
Décembre						
TOTAUX	Néant				Néant	Néant
Régularisation						

- Ligne 1 : Elément d'après les déclarations G 50 et 50 A.
- Ligne 2 : Elément résultant du contrôle formel (erreur dans le calcul des droits et dans l'application des taux).
- Régularisation différence avec la déclaration annuelle des salaires.

الملاحق (01)

CA - TVA			Total CA	Droits calculés sur les ventes	TVA-MP Services	TVA-biens amortissables	Précomptes antérieurs	Déductions suppl.	Reversement	Solde débiteur à payer	Solde créditeur
AB T.N	SI T.R	Exonéré									
Néant			/	/	/	/	/	/	/	Néant	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
/			/	/	/	/	/	/	/	/	
Néant			Néant	Néant	Néant	Néant	Néant	Néant	Néant	Néant	

الملاحق رقم (٥١)

Période	Retenue à la source IRG (R S)		Timbre sur état		Autres	
	Revenu imposable	Montant à payer	CA Imposable	Montant à payer	Base imposable	Montant à payer
Janvier	Néant	Néant				
Février	Néant	Néant				
Mars	369.151	11.107				
Avril	Néant	Néant				
Mai	174.220	19.44				
Juin	Néant	Néant				
Juillet	Néant	Néant				
Août	Néant	Néant				
Septembre	270.225	76.45				
Octobre	Néant	Néant				
Novembre	Néant	Néant				
Décembre	Néant	Néant				
TOTAUX	814.596	23.696				
Régularisation						

التصريحات الدورية G50 لمدة 2018 الملاحق رقم (02)

PERIODE Mois Trimestre	CA - TAP				TOTAL	MONTANT
	CA - BRUT	CA - Exonéré	CA - avec réfaction	CA - sans réfaction	Base imposable	DES DROITS
Janvier						
Février						
Mars	Neant				Neant	Neant
Avril	Neant					
Mai	/				/	/
Juin	/				/	/
Juillet	/				/	/
Août	/				/	/
Septembre	/				/	/
Octobre	/				/	/
Novembre	/				/	/
Décembre	13.944.000				/	TAP/ HORS/Just. Commune
TOTAUX	13.944.000				13.944.000	
Régularisation						

- Ligne 1 : Elément d'après les déclarations G 50 et 50 A.
- Ligne 2 : Elément résultant du contrôle formel (erreur dans le calcul des droits et dans l'application des taux).
- Régularisation différence avec la déclaration annuelle des salaires.

الملاحق رقم (09)

CA - TVA			Total CA	Droits calculés sur les ventes	TVA-MP Services	TVA-biens amortissables	Précomptes antérieurs	Déductions suppl.	Reversement	Solde débiteur à payer	Solde créditeur
T.N	T.R	Exonéré									
											Neant
											Neant
13944.00			13944.00	2649.360	2808.435					Neant	160.075
13944.00			13944.00	2649.360	2808.435						

الملاحق رقم (02)

Période	Retenue à la source IRG (R S)		Timbre sur état		Autres	
	Revenu imposable	Montant à payer	CA imposable	Montant à payer	Base imposable	Montant à payer
Janvier						
Février						
Mars	Néant	Néant				
Avril						
Mai						
Juin	258.492	8.262				
Juillet	Néant	Néant				
Août						
Septembre	325.175	10.034				
Octobre	Néant					
Novembre						
Décembre	371.280	11.256				
TOTAUX	954.947	29.572				
Régularisation						

السفر كياتج الدور ليد (G50) ليد (2019) الملاحق ربح (03)

PERIODE Mois Trimestre	CA - TAP				TOTAL	MONTANT
	CA - BRUT	CA - Exonéré	CA - avec réfaction	CA - sans réfaction	Base imposable	DES DROITS
Janvier	Néant				Néant	Néant
Février	/				/	/
Mars	/				/	/
Avril	/				/	/
Mai	/				/	TAP / HORS Commune
Juin	/				/	/
Juillet	/				/	/
Août	/				/	/
Septembre	/				/	/
Octobre	/				/	/
Novembre	/				/	/
Décembre	16.141.440				/	TAP / HORS Commune
TOTAUX	16.141.440				Néant	Néant
Régularisation						

- Ligne 1 : Elément d'après les déclarations G 50 et 50 A.
- Ligne 2 : Elément résultant du contrôle formel (erreur dans le calcul des droits et dans l'application des taux).
- Régularisation différence avec la déclaration annuelle des salaires.

(03) ١٠٦٤٤

CA - TVA			Total CA	Droits calculés sur les ventes	TVA-MP Services	TVA-biens amortissables	Précomptes antérieurs	Dédutions suppl.	Reversement	Solde débiteur à payer	Solde créditeur
T.N	T.R	Exonéré									
			Néant				160.075	Néant			160.075
/			/				160.075				160.075
/			/				160.075				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
/			/				265.453				265.453
١٦١٧١٠٤٧٠			١٦١٧١٠٤٧٠	3.066.874	2870505	Néant	265.453	Néant	Néant	Néant	69.084
١٦١٧١٠٤٧٠			١٦.١٧١.٤٧٠	3.066.874	2915985	Néant		Néant	Néant	Néant	

الملاحق رقم (03)

Période Mois Trimestre	Retenue à la source IRG (R S)		Timbre sur état		Autres	
	Revenu imposable	Montant à payer	CA Imposable	Montant à payer	Base Imposable	Montant à payer
Janvier	Néant	Néant				
Février						
Mars						
Avril						
Mai						
Juin						
Juillet						
Août						
Septembre						
Octobre						
Novembre						
Décembre						
TOTAUX	Néant	Néant				
Régularisation						

التصريحات الدورية G50 لسنة 2014 الملاحق رقم (04)

PERIODE Mois Trimestre	CA - TAP				TOTAL	MONTANT
	CA - BRUT	CA - Exonéré	CA - avec réfaction	CA - sans réfaction	Base imposable	DES DROITS
Janvier	Néant				Néant	Néant
Février						
Mars						
Avril						
Mai						
Juin						
Juillet						
Août						
Septembre						
Octobre						
Novembre						
Décembre	100.800.000		100.000.000		Néant	TAP/HORS COMMUNE
TOTAUX	100.800.000				Néant	Néant
Régularisation						

- Ligne 1 : Elément d'après les déclarations G 50 et 50 A.
- Ligne 2 : Elément résultant du contrôle formel (erreur dans le calcul des droits et dans l'application des taux).
- Régularisation différence avec la déclaration annuelle des salaires.

(04) رقم (11)

CA - TVA			Total CA	Droits calculés sur les ventes	TVA-MP Services	TVA-biens amortissables	Précomptes antérieurs	Déductions suppl.	Reversement	Solde débiteur à Payer	Solde créditeur
19 T.N	1-9 T.R	Exonéré									
Néant			Néant	\	\		69.084	\	\	Néant	69.084
\			\	\	395001	\	69.084	\	\	\	3.94086
\			\	\	68.455	\	394.086	\	\	\	1.032.743
\			\	\		\	1032.743	\	\	\	1.032.743
\			\	\		\	1.032.743	\	\	\	1.032.743
\			\	\		\	1.032.743	\	\	\	1.032.743
\			\	\		\	1.032.743	\	\	\	1.032.743
\			\	\		\	1.032.743	\	\	\	1.032.743
\			\	\		\	1.032.743	\	\	\	1.032.743
\			\	\	389844	\	1.032.743	\	\	\	3.905.490
\			\	\		\	1.032.743	\	\	\	1.032.743
100.080.701			100.080.701	19.015.533	15.200.269	\	1.032.743	15.200.269	\	\	90409
100.080.701			100.080.701	19.015.333	19.036.659	Néant		10.200.269	Néant	Néant	90409

الملاحق رقم (04)

Période	Retenue à la source IRG.(R S)		Timbre s ir stat		Autres	
	Revenu imposable	Montant à payer	CA Imposable	Montant à payer	Base imposable	Montant à payer
Janvier	Neant	Neant				
Février	Neant	Neant				
Mars	Neant	Neant				
Avril	Neant	Neant				
Mai	Neant	Neant				
Juin	Neant	Neant				
Juillet	Neant	Neant				
Août	Neant	Neant				
Septembre	Neant	Neant				
Octobre	Neant	Neant				
Novembre	Neant	Neant				
Décembre	Neant	Neant				
TOTAUX	Neant	Neant				
Régularisation						

REPUBLIQUE ALGERIENNE DE L'ADMINISTRATION

NIF

Designation de l'entreprise: SARL X
 Activité: ETP
 Adresse:

الملاحق رقم (05) = الميزانية
 الوصول وحسب الميزانية

Exercice clos le 31/12/2018

BILAN (ACTIF)

Serie G, n°2 (2011-V2.0)

ACTIF	N			N-1
	Montants Bruts	Amortissements, provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS				
Ecart d'acquisition - goodwill positif ou négatif			0,00	
Immobilisations incorporelles			0,00	
Immobilisations corporelles			0,00	
Terrains			0,00	
Bâtiments			0,00	
Autres immobilisations corporelles	294303000		294303000	
Immobilisations en concession			0,00	
Immobilisations encours			0,00	
Immobilisations financières			0,00	
Titres mis en équivalence			0,00	
Autres participations et créances rattachées			0,00	
Autres titres immobilisés			0,00	
Prêts et autres actifs financiers non courants	1790083		1790083	
Impôts différés actif			0,00	
TOTAL ACTIF NON COURANT	296093083	0,00	296093083	0,00
ACTIFS COURANTS				
Stocks et encours	4500000		4500000	
Créances et emplois assimilés			0,00	
Clients			0,00	
Autres débiteurs			0,00	
Impôts et assimilés	2869284		2869284	
Autres créances et emplois assimilés			0,00	
Disponibilités et assimilés			0,00	
Placements et autres actifs financiers courants			0,00	
Trésorerie	6113883		6113883	
TOTAL ACTIF COURANT	13483168	0,00	13483168	0,00
TOTAL GENERAL ACTIF	309524651	0,00	309524651	0,00

PRIME DESTINE AU CONTRIBU ABLE

Désignation de l'entreprise : SARL X
 Activité :
 Adresse : ETP

N.I.F. 05

Exercice clos le 31/12/2018

BILAN (PASSIF)

PASSIF	N	N - 1
CAPITAUX PROPRES :		
Capital émis	500 000	
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées(1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	867966	
Autres capitaux propres - Report à nouveau		
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
TOTAL I	1367966 0,00	0,00
PASSIFS NON-COURANTS :		
Emprunts et dettes financières		
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
TOTAL II	0,00	0,00
PASSIFS COURANTS :		
Fournisseurs et comptes rattachés	1943550	
Impôts	2670515	
Autres dettes	304294219	
Trésorerie Passif		
TOTAL III	308208285 0,00	0,00
TOTAL PASSIF (I+II+III)	309576251 0,00	0,00

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

COMPTES DESTINÉS À L'ADMINISTRATION

N°

Designation de l'entreprise: **SARL X**
 Activité: **E.T.P**
 Adresse: **E.T.P**

المستقر رقم (06) =
 أصل وحقق الميزانية

Exercice clos le **31/12/2019**

BILAN (ACTIF)

Serie G, n°2 (2011-V2.0)

ACTIF	N		N-1
	Montants Bruts	Amortissements, provisions et pertes de valeurs	Net
ACTIFS NON COURANTS			
Ecart d'acquisition - goodwill positif ou négatif			0,00
Immobilisations incorporelles			0,00
Immobilisations corporelles			
Terrains			0,00
Bâtiments			0,00
Autres immobilisations corporelles	294303,00		294303,00
Immobilisations en concession			0,00
Immobilisations encours			0,00
Immobilisations financières			
Titres mis en équivalence			0,00
Autres participations et créances rattachées			0,00
Autres titres immobilisés			0,00
Prêts et autres actifs financiers non courants			0,00
Impôts différés actif			0,00
TOTAL ACTIF NON COURANT	294303,00	0,00	294303,00
ACTIFS COURANTS			
Stocks et encours	168000,00		168000,00
Créances et emplois courants			
Clients			0,00
Autres débiteurs	441236,6		441236,6
Impôts et assimilés	439429,6		439429,6
Autres créances et emplois assimilés			0,00
Disponibilités et assimilés			
Placements et autres actifs financiers courants			0,00
Trésorerie	910543,1		910543,1
TOTAL ACTIF COURANT	3471209,4	0,00	3471209,4
TOTAL GENERAL ACTIF	32901509,4	0,00	32901509,4

L'IMPRIME DESTINE AU CONTRIBUABLE

N.I.F

Désignation de l'entreprise :

Activité :

Adresse :

Exercice clos le

BILAN (PASSIF)

PASSIF	N	N - 1
CAPITAUX PROPRES :		
Capital émis	500 000	500 000
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées(1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	1140 223	867 966
Autres capitaux propres - Report à nouveau	867 966	
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
TOTAL I	2508 190 0,00	1367 966 0,00
PASSIFS NON-COURANTS :		
Emprunts et dettes financières		
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
TOTAL II		
PASSIFS COURANTS :		
Fournisseurs et comptes rattachés	17829415	1243550
Impôts	2653254	2670515
Autres dettes	306038228	304294219
Trésorerie Passif		
TOTAL III	326506903 0,00	308208285 0,00
TOTAL PASSIF (I+II+III)	329015094 0,00	309576251 0,00

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

OBJET DE DESTINE A L'ADMINISTRATION

Designation de l'entreprise : **SARL X**
 Activité : **E.T.P**
 Adresse : **E.T.P**

الملاحق رقم (07) =
 في جدول حساب الميزانية العمومية

Exercice clos le **31/12/2020**

BILAN (ACTIF)

Serie G, n°2 (2011-V2.0)

ACTIF	N		N - 1
	Montants Bruts	Amortissements, provisions et pertes de valeurs	Net
ACTIFS NON COURANTS			
Ecart d'acquisition - goodwill positif ou négatif			0,00
Immobilisations incorporelles			0,00
Immobilisations corporelles			
Terrains			0,00
Bâtiments			0,00
Autres immobilisations corporelles	294303,000		294303,000
Immobilisations en concession			0,00
Immobilisations encours			0,00
Immobilisations financières			
Titres mis en équivalence			0,00
Autres participations et créances rattachées			0,00
Autres titres immobilisés			0,00
Prêts et autres actifs financiers non courants			0,00
Impôts différés actif			0,00
TOTAL ACTIF NON COURANT	294303,000	0,00	294303,000
ACTIFS COURANTS			
Stocks et encours			16800,000
Créances et emplois assimilés			
Clients	444055,70		444055,70
Autres débiteurs	440185,5		440185,5
Impôts et assimilés	312678,4		312678,4
Autres créances et emplois assimilés			0,00
Disponibilités et assimilés			
Placements et autres actifs financiers courants			0,00
Trésorerie	2484933,7		2484933,7
TOTAL ACTIF COURANT	7378354,6	0,00	7378354,6
TOTAL GENERAL ACTIF	36808654,6	0,00	36808654,6

FORMULE DESTINEE AU CONTRIBUABLE

Désignation de l'entreprise :
 Activité :
 Adresse :

N.I.F. _____

Exercice clos le _____

BILAN (PASSIF)

PASSIF	N	N - 1
CAPITAUX PROPRES :		
Capital émis	500 000	500 000
Capital non appelé		
Primes et réserves- Réserves consolidées(1)		
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	8920726	1140323
Autres capitaux propres - Report à nouveau	2008190	867966
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
TOTAL I	11428916^{0,00}	2508190^{0,00}
PASSIFS NON-COURANTS :		
Emprunts et dettes financières		
Impôts (différés et provisionnés)	1582800	
Autres dettes non courantes		
Provisions et produits constatés d'avance		
TOTAL II	1582800^{0,00}	0,00
PASSIFS COURANTS :		
Fournisseurs et comptes rattachés	41941980	17809415
Impôts	4886437	2659259
Autres dettes	308246412/	306038228
Trésorerie Passif		
TOTAL III	355074829^{0,00}	326506908
TOTAL PASSIF (I+II+III)	368086546^{0,00}	329015094^{0,00}

(1) à utiliser uniquement pour la présentation d'états financiers consolidés

FORMULAIRE DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.°

Désignation de l'entreprise :
 Activité :
 Adresse :

الملاحق رقم (08)
 خدمات التتابع

Exercice du 01/01/2018 au 31/12/2018

COMPTE DE RESULTAT

Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises				
Production vendue	Produits fabriqués			
	Prestations de services			
	Vente de travaux		1394400	
Produits annexes				
Rabais, remises, ristournes accordés				
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		1394400		0,00
Production stockée ou déstockée		4500000		
Production immobilisée				
Subventions d'exploitation				
I-Production de l'exercice		18444000		0,00
Achats de marchandises vendues				
Matières premières	7938998			
Autres approvisionnements				
Variations des stocks				
Achats d'études et de prestations de services				
Autres consommations				
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats				
Services	Sous-traitance générale			
	Locations	7162500		
	Entretien réparations et maintenance			
	Primes d'assurances	86909		
	Personnel extérieur à l'entreprise			
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires			
	Publicité	30110		
Autres services	28969			
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs				
II-Consommations de l'exercice	4524488			0,00
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		3196612		0,00
	Charges de personnel	2328045		
	Impôts et taxes et versements assimilés			
IV-Excédent brut d'exploitation		868466		0,00

IMPRIMÉ DESTINÉ À L'ADMINISTRATION

N.I.F

Désignation de l'entreprise :
 Activité : SARLX
 Adresse :

الملاحق رقم (09)
 حساب النتائج

Exercice du 2019 au

COMPTE DE RESULTAT

Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises				
Production vendue	Produits fabriqués			
	Prestations de services			
	Vente de travaux		16141440	13944000
Produits annexes				
Rabais, remises, ristournes accordés				
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		16141440		13944000
Production stockée ou déstockée		12300000		4500000
Production immobilisée				
Subventions d'exploitation				
I-Production de l'exercice		28441440		18444000
Achats de marchandises vendues				
Matières premières	4585386		7938998	
Autres approvisionnements				
Variations des stocks				
Achats d'études et de prestations de services				
Autres consommations				
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats				
Services	Sous-traitance générale	6431900		
	Locations	12628016		7162500
Autres services	Entretien, réparations et maintenance			
	Primes d'assurances	522516		86909
	Personnel extérieur à l'entreprise			
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires			
	Publicité	30110		30110
Déplacements, missions et réceptions				
Autres services	48829		28969	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs				
II-Consommations de l'exercice	24246789		15247487	
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		4194680		3196612
Charges de personnel	2840197		2328045	
Impôts et taxes et versements assimilés	214280			
IV-Excédent brut d'exploitation		1140203		868466

PRIME DESTINEE A L'ADMINISTRATION

N°

Désignation de l'entreprise :
 Activité :
 Adresse :

29

Autres produits opérationnels			
Autres charges opérationnelles		499	
Dotations aux amortissements			
Provision			
Pertes de valeur			
Reprise sur pertes de valeur et provisions			
V-Résultat opérationnel		1140223	867966
Produits financiers			
Charges financières			
VI-Résultat financier		0,00	0,00
VII-Résultat ordinaire (V+VI)		1140223	867966
Eléments extraordinaires (produits) (*)			
Eléments extraordinaires (Charges) (*)			
VIII-Résultat extraordinaire		0,00	0,00
Impôts exigibles sur résultats			
Impôts différés (variations) sur résultats			
IX - RESULTAT NET DE L'EXERCICE		1140223	867966

(*) À détailler sur état annexe à joindre.

LE PRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

Désignation de l'entreprise :
 Activité :
 Adresse :

N.L.F

الملاحق رقم (10) = حساب النتائج

Exercice du 2020 au

COMPTE DE RESULTAT

Rubriques	N		N-1	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises				
Production vendue	Produits fabriqués			
	Prestations de services			
	Vente de travaux			
Produits annexes		136610033		16441440
Rabais, remises, ristournes accordés	(2309)			
Chiffre d'affaires net des Rabais, remises, ristournes		136612342		16141440
Production stockée ou déstockée		(16800000)		12300000
Production immobilisée				
Subventions d'exploitation				
I-Production de l'exercice		119812342		28441440
Achats de marchandises vendues				
Matières premières	35874463		4585386	
Autres approvisionnements				
Variations des stocks				
Achats d'études et de prestations de services				
Autres consommations				
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats				
Services	Sous-traitance générale	36898660		6431900
	Locations	35854600		12628016
Services extérieurs	Entretien, réparations et maintenance			
	Primes d'assurances			522516
	Personnel extérieur à l'entreprise			
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires			
	Publicité			30110
Déplacements, missions et réceptions				
Autres services	40497		48828	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs				
II-Consommations de l'exercice	108668221		24246739	
III-Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		11144121		4194680
Charges de personnel				
		2127756		2840177
Impôts et taxes et versements assimilés	14830			214280
IV-Excédent brut d'exploitation		9001584		1140223

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

NE 10

Designation de l'entreprise :
 Activité :
 Adresse :

Autres produits operationnels			
Autres charges operationnelles	80808		
Dotations aux amortissements			
Provision			
Pertes de valeur			
Reprise sur pertes de valeur et provisions			
V-Résultat opérationnel	8920726		1140223
Produits financiers			
Charges financières			
VI-Résultat financier		0,00	0,00
VII-Résultat ordinaire (V+VI)	8920726		1140223
Eléments extraordinaires (produits) (*)			
Eléments extraordinaires (Charges) (*)			
VIII-Résultat extraordinaire		0,00	0,00
Impôts exigibles sur résultats			
Impôts différés (variations) sur résultats			
IX - RESULTAT NET DE L'EXERCICE	8920726		1140223

(*) À détailler sur état annexe à joindre.

الملاحق (11) رسالة اعلان لوضع الشركة

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DE PROPOSITION DE REDRESSEMENTS

STRUCTURE

M SARL X

Référence

Accusé de Réception.
N°

Activité / Profession E.T.P

Adresse

BARIKA

N° d'Article 0188

N° NIF

A BARIKATC

J'ai l'honneur de vous faire connaitre que conformément aux dispositions de l'article 19 du Code des Procédures Fiscales, l'administration fiscale envisage d'apporter des rectifications à vos déclarations et aux éléments servant de base pour le calcul des impôts, droits et taxes marqués d'une croix ci-dessous, au titre de(s) l'exercice(s) repris ci-après :

Imp. Officielle, Alger (2020)

Nature des impôts, droits et taxes à régulariser	Exercice(s) concerné(s)
IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL (IRG) :	
IRG - Bénéfices professionnels	
IRG - Revenus de la location des propriétés bâties et non bâties	
IRG - Revenus des Capitaux Mobiliers	
IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères IRG/S	2018 - 2015
IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
IRG - Revenus agricoles	
IRG - Retenue à la source entreprise étrangère non installée	
IRG - Autres retenues à la source	
IMPOT SUR LES BENEFICES DES SOCIETES (IBS) :	
IBS - Régime général	2018 - 2019 - 2020
IBS - Retenue à la source sur les revenus des capitaux mobiliers	
IBS - Retenue à la source opérée sur les revenus des entreprises étrangères n'ayant pas d'installation permanente en Algérie	
TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE (TAP)	
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE (TVA)	
IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU)	
TAXES FONCIERES	
IMPOT SUR LE PATRIMOINE (ISP)	
AUTRES IMPOTS ET TAXES (à préciser) :	

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations aux redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pouvez vous faire assister par un conseil de votre choix (Article 19 du CPF).

Veuillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DE L'AGENTS

MINISTRE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS

STRUCTURE

M. SARL X

Référence

Accusé de Réception.
N°

Activité / Profession: E.T.P.

Adresse

BARIKA

N° d'Article 0582

N° NIF

A BARIKA le

J'ai l'honneur de vous faire connaitre :

- Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N° du, il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre encontre.
- Que compte tenu de votre acceptation formelle reçue en date du, il a été décidé de maintenir définitivement les redressements envisagés dans la notification de proposition de redressements N° du
- Qu'après examen de votre réponse reçue en date du à la notification de proposition de redressement N° du, par laquelle vous avez émis des observations relatives aux redressements envisagés, il a été décidé :
- D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés.
- De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso.

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté dans le cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du Code des Procédures Fiscales.

Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DEMANDE DE RENSEIGNEMENTS

Série C n° 2

DIRECTION GENERALE
DES IMPOTS

Direction des Impôts de
Wilaya d.....

inspection de

الملاحق رقم (13) رسالة اولية

A..... le.....
L..... a l'honneur
de prier M..... SARL X
demeurant à.....

NIS : | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |
de vouloir bien lui fournir, le plus tôt possible, les
renseignements suivants :

Envoyer la réponse
à l'adresse suivante

DEMANDE	REPOSE
<p>قد اطلب من جميع الجهات على التي أتقن في C كسابقي التي في 2021 : نفاذكم - بإدماج طلبنا للرقابة للنزوات 2018 - 2019 - 2020 المطلوب في تقرير مالي بشأن 2018 في تقديم الشكوى التي مواد الزيادة بقيمة 7338.998 كراء فضاء 7.162.500 علاوة (التأمين) 86.909.00 إستأجر 30.110.00 خدمات أخرى 28.969.00 مصاريف المستعدين 2328.045.00 سنة 2019 و مواد أولية بقيمة 4585.386.00 الاستغناء من الجاهل 6431.900 كراء فضاء 12.628.016.00 علاوة (التأمين) 522.516.00 خدمات أخرى 48.829.00 مصاريف المستعدين 2840.000 مصاريف ورسوم 214280.00 و مصاريف تAP ضارح التي سنة 2020 في تقديم الشكوى (التي) مواد أولية 35.874.463</p>	<p>A..... le.....</p>

(suite au verso)

I NAG - I.I.C - Algérie (2010)



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الملاحق رقم (114)
رسالة - إعدادوزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب
ولاية
مفتشية**MISE EN DEMEURE**

M

N.I.S: | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

N.I.F: | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

A, le

J'ai l'honneur de vous rappeler que les contribuables relevant du régime du réel et du régime général de la TVA et les titulaires des professions libérales qui sont soumis au versement d'impôts et taxes payables au comptant ou par voie de retenue à la source, sont tenus de déposer, auprès du Receveur des Impôts de leur circonscription, la déclaration modèle G, tenant lieu de bordereau avis de versement, dans les vingt (20) premiers jours du mois qui suit le au titre duquel les droits sont dus, ou au cours duquel les retenues à la source ont été opérées et de payer simultanément les montants correspondants.

(Articles 110, 121, 123, 124, 129, - 1,358-2 et 359-1 du Code des Impôts Directs et Taxes Assimilées)
(Articles 28, 29, 76, 78, 88 et 178 du Code des Taxes sur le Chiffre d'Affaires)

Cette déclaration ne m'étant pas parvenue au titre du
Je vous serais obligé de vous acquitter des versements qui vous incombent en m'informant de leur date, ou à défaut, de me faire connaître les motifs de votre abstention au regard de :

- la Taxe sur l'Activité Professionnelle ;
- des acomptes IBS ;
- l'IRG Salaires ;
- du droit de Timbre sur état ;
- de la TVA ;

Si vous entendez produire des observations à ce sujet, vous aurez à me les faire parvenir par écrit ou me les présenter verbalement en produisant les justifications dans le délai cité ci-après.

J'ajoute qu'à défaut de réponse avant le votre situation sera régularisée selon la procédure de taxation d'office avec application de la pénalité de 25 % émise par voie de rôle, immédiatement exigible.

Veuillez agréer, M, l'expression de ma considération distinguée.

L' des Impôts